A

هيئة الدستور الغذائي

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

منظمة الصحة العالمية

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/EXEC 19/77/10

البند 6 من جدول الأعمال

أبريل/نيسان 2019

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

الدورة السابعة والسبعون

المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية، جنيف، سويسرا، 1–5 يوليو/تموز

تاريخ الفقرة 4 من البيانات بالمبادئ وانعكاساتها

(من إعداد أمانة الدستور الغذائي)

1– معلومات أساسية

1–1 أشارت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (2018)، عند مناقشتها للاستعراض التقييمي[1] خلال دورتها الخامسة والسبعين، إلى القلق بشأن القرار الصادر عن لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية في دورتها الرابعة والعشرين (2018)[2] القاضي بعدم تقديم مشروع الحدود القصوى المقترحة لمخلفات هيدروكلوريد زيلباتيرول إلى الخطوة 5، على الرغم من توافق الآراء داخل اللجنة بشأن صحّة التقييم ذي الصلة الذي أجرته لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. كما تساءلت أيضاً عن جدوى الاعتبارات التي تتخطى نطاق ولاية الدستور الغذائي.[3]

1–2 وقدم ممثل عن مكتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة رأياً قانونياً مشتركاً بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، عمّا إذا تم اتباع إجراءات الدستور الغذائي ذات الصلة خلال الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، وخلص إلى أنه "ليس هناك من سبب يشير إلى أن القرارات المتخذة خلال دورة اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية قد أخلّت بأي من قواعد الدستور الغذائي"[4] (انظر أيضاً الفقرة 35–1 بالمرفق 1).

1–3 وعند مناقشة الاقتراحات الإضافية التي قدمها مكتب الشؤون القانونية بشأن إيضاح الاعتبارات الإجرائية، طلبت الدورة الخامسة والسبعون للجنة التنفيذية من أمانة الدستور الغذائي (بالتعاون مع مكتب الشؤون القانونية ورئيس

---

[1] المرفق 4 بالوثيقة CX/EXEC 18/75/2 Add.1

[2] الوثيقة REP18/RVDF

[3] الوثيقة REP18/EXEC2-Rev.1

[4] الفقرتان 31 و32 بالوثيقة REP18/EXEC2-Rev.1

الدستور الغذائي ونواب الرئيس)، إعداد وثيقة بشأن تاريخ الفقرة 4 من *بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلوم في عملية اتخاذ القرار في الدستور الغذائي ومدى مراعاة العوامل الأخرى* وانعكاساتها (يشار إليها في ما يلي بالبيان رقم 4):

> *في حالة اتفاق أعضاء الدستور الغذائي على مستوى الحماية الضروري للصحة العامة وكانت لهم وجهات نظر مختلفة بشأن اعتبارات أخرى، يحق للأعضاء الامتناع عن قبول المواصفة ذات الصلة دون أن يقتضي ذلك بالضرورة منع هيئة الدستور الغذائي من اتخاذ قرار.*

1-4 وأقرّت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الحادية والأربعين[5] الاستنتاجات التي توصلت إليها اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والسبعين، وتم إعداد هذه الوثيقة استجابة للطلب. وهي تحتوي على تاريخ التصويت في الدستور الغذائي، وتاريخ تطور بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلوم (القسم 2 والمرفق 1)؛ وتاريخ إجراء القبول في الدستور الغذائي (القسم 3 والمرفق 2)؛ وتفسير محتمل للبيان رقم 4 (القسم 4)؛ وأفكار بشأن جوانب اتخاذ القرارات في الدستور الغذائي (القسم 5)؛ والاستنتاجات (القسم 6).

1-5 ترتبط المسألة المطروحة ارتباطاً وثيقاً بكيفية اتخاذ الدستور الغذائي للقرارات وكيف يمكنه التوفيق بين آراء الأعضاء واعتباراتهم ومواقفهم المختلفة بشأن مواضيع معقدة قد تتجاوز ولاية الدستور الغذائي، وفي نفس الوقت مراعاة الحاجة إلى وضع مواصفات تستند إلى العلوم في الوقت المناسب لحماية صحة المستهلكين وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية. وقد تم تطوير *بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلوم في عملية اتخاذ القرار في الدستور الغذائي ومدى مراعاة العوامل الأخرى* لمعالجة هذه القضايا، وتم تصميم البيان رقم 4 للسماح للأعضاء الذي لديهم اعتبارات أخرى بعدم قبول مواصفة ما، دون منع الدستور الغذائي من اتخاذ إجراءات، مما يبرز أهمية تأثيره الخاصة.

1-6 ومنذ اعتماد البيانات، نجح الدستور الغذائي في اعتماد المئات من النصوص، على الرغم من أن جميع الأعضاء لم يقبلوا النصوص المعتمدة (انظر القسم 5-3-2)، مما قد يشير إما إلى التنفيذ الناجح للبيانات أو قد يتعلق بإمكانية وجود تحفظات مذكورة في تقارير الدستور الغذائي. ومن ناحية أخرى، وعلى وجه الخصوص فإن مسألة الحدود القصوى للمخلفات في محفزّات النمو، التي نوقشت في بداية مناقشة البيانات، قد أثارت قلق اللجنة بشكل دوري، ويمكن الاستنتاج بالنسبة لتلك الحالات أن البيان رقم 4 لم يحقق أهدافه. وتتناول هذه الوثيقة هذا الموقف بشكل أعمق، وتنظر بشكل خاص في القسم 5 في طرق مختلفة يستخدمها أعضاء الدستور الغذائي للتعامل مع المواقف الصعبة. وتلخص الاستنتاجات الحالة وتقدم بعض الاقتراحات لمواصلة دراستها.

2- التصويت في هيئة الدستور الغذائي (1963-2018)

2-1 جدول التصويت على المواصفات (انظر أيضاً المرفق 1 للاطلاع على مقتطفات من التقارير الفردية)

[5] الفقرة 12 بالوثيقة REP18/CAC

السنة	الموضوع
1969	العسل
	المارغارين (الوصف)
	المارغارين (الحد الأقصى للمحتوى من الماء)
1970	مواد معاملة الدقيق
1991	4 حدود قصوى للمخلفات في محفزّات النمو
يناير/كانون الثاني 1995: تأسيس منظمة التجارة العالمية	
يوليو/تموز 1995: اعتمدت هيئة الدستور الغذائي بيانات المبادئ	
1995	5 حدود قصوى للمخلفات في محفزّات النمو
	الحدود القصوى لمخلفات السوماتوتروبين البقري
1997	الخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات
	الحدود القصوى لمخلفات السوماتوتروبين البقري
	المياه المعدنية الطبيعية
2001 – إدراج معايير "العوامل الأخرى" في بيانات المبادئ	
2005 – هيئة الدستور الغذائي تزيل إجراء القبول	
2007	الحاشية بشأن جبن إيمنتال
2011	الحدود القصوى لمخلفات المبيد راكتوبامين
2012	الحدود القصوى لمخلفات المبيد راكتوبامين
	الحدود القصوى لمخلفات المبيد راكتوبامين

2–2 التحليل

2–2–1 صوّت أعضاء هيئة الدستور الغذائي، خلال 56 سنة من تاريخ الهيئة، 14 مرة بشأن قضايا تتعلق باعتماد المواصفات. 5 مرات قبل تأسيس منظمة التجارة العالمية، و9 مرات بعد ذلك. وتعلقت 7 عمليات تصويت بالمواد المعززة للنمو. وانتهت معظم عمليات التصويت بهامش ضيق لصالح أو ضد المواصفة المصوت عليها، مما يدل على مدى إثارة المواضيع ذات الصلة للانقسامات.

2-2-2 وتم التصويت بسرعة على مواصفات السلع في عامي 1970/1969 بعد أن بدت القاعة منقسمة، من أجل حلّ بعض المشاكل.

2-2-3 وبدأ التصويت "الأكثر جدية"، الذي يمس بالمبادئ الأساسية للدستور الغذائي، مثل الاستناد إلى العلوم والسعي للتوصل إلى التوافق في الآراء، مع التصويت على أربع حدود قصوى للمخلفات في عام 1991، قبل تأسيس منظمة التجارة العالمية، تلته عمليات تصويت لاحقة ابتداء من عام 1995 وما بعد بشأن العقاقير البيطرية المستخدمة لتعزيز الإنتاج (على سبيل المثال، المواد المعززة للنمو)، والخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات، والمياه المعدنية الطبيعية، وجبن إيمنتال.

3- إجراء القبول في الدستور الغذائي

3-1 تقدم نصوص الدستور الغذائي الإرشادات لأعضاء هيئة الدستور الغذائي عند وضع نظمهم التنظيمية لسلامة الأغذية دون ممارسة قوة ملزمة قانوناً. ومع ذلك، من المفترض أن يتم تنفيذ نصوص الدستور الغذائي لتعزيز التنسيق بين القواعد في التجارة الدولية، وتشجع الهيئة بشدة على تطبيقها والإبلاغ عنها.

3-2 ووضعت الهيئة "إجراء القبول" كنص رسمي أساسي في دليل إجراءات الدستور الغذائي. وحتى أثناء عملية وضعه، كان إجراء القبول للدستور الغذائي معقداً وصعب التطبيق من قبل الأعضاء. ويتم الإقرار بهذا التعقيد في الإجراء نفسه (انظر المرفق 2). ومن المشكوك فيه أنه قد تم تنفيذه بالكامل بما أن الأمانة كانت تفتقر في أي وقت من الأوقات إلى القدرة على متابعة أحكامها المعقدة.

3-3 في البداية، أصبحت فقط نصوص الدستور الغذائي "المقبولة" بشكل كاف، مواصفات للدستور الغذائي: وكان إجراء القبول جزءاً من إجراء مؤلف من 11 خطوة إجرائية (الخطوة 8: اعتماد "المواصفة الموصى بها"؛ الخطوة 9: يتم إرسال المواصفة الموصى بها إلى جميع الأعضاء؛ الخطوة 10: تنشر الأمانة إخطارات القبول الواردة؛ الخطوة 11: يُنشر النص كمواصفة عالمية للدستور الغذائي عندما تحدد الهيئة أنه مناسب في ضوء إخطارات القبول الواردة) (انظر دليل إجراءات الدستور الغذائي، الطبعة الرابعة، 1975). وتم تغيير ذلك في الإصدار التالي من دليل الإجراءات (الطبعة الخامسة، 1981)، عندما تم تنفيذ الإجراء الحالي المكون من 8 خطوات.

3-4 ويحتوي إجراء القبول أيضاً على مفهوم أن مواصفات الدستور الغذائي هي مواصفات "افتراضية"، أي أنه ينبغي اتباع المواصفة في حال لم يكن هناك مواصفة أخرى (انظر أيضاً المرفق 2).

3-5 وباعتماد اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية في عام 1995، اعترفت منظمة التجارة العالمية بمواصفات هيئة الدستور الغذائي وخطوطها التوجيهية وتوصياتها بشكل صريح كنقاط مرجعية لسلامة الأغذية، بغض النظر عن القبول الرسمي للمواصفات أو أي إخطار آخر وفقاً لإجراء القبول للدستور الغذائي.

وتشكل مواصفات الدستور الغذائي أيضاً مرجعاً بموجب اتفاق الحواجز الفنية أمام التجارة لمنظمة التجارة العالمية، على الرغم من أن الاتفاق لا يذكر الدستور الغذائي بشكل صريح.

3-6 وتمت مناقشة مراجعة إجراء القبول لاستيعاب الوضع في عدة جلسات للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة وهيئة الدستور الغذائي. وفي هذا السياق، لوحظ أيضاً أن الأعضاء لم يقدموا باستمرار المعلومات ذات الصلة إلى أمانة الدستور الغذائي من خلال إجراء القبول للدستور الغذائي (الطوعي)، في حين أنه كان هناك واجب إخطار في إطار منظمة التجارة العالمية.

3-7 ووافقت الدورة الثامنة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي (2005) على حذف إجراء القبول من دليل الإجراءات، وعهدت بمهمة رصد استخدام مواصفات الدستور الغذائي إلى لجان التنسيق الإقليمية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، ولكن بنجاح محدود. وتتم مراجعة هذه المهمة حالياً في سياق إعادة تنشيط لجان التنسيق الإقليمية.

4- تاريخ البيان رقم 4 وتفسير محتمل له

تعود *بيانات المبادئ المتعلقة بدور العلوم في عملية اتخاذ القرار في الدستور الغذائي ومدى مراعاة العوامل الأخرى* إلى الدورة التاسعة عشرة لهيئة الدستور الغذائي (1991) عندما تم إجراء أول تصويت على الحدود القصوى للمخلفات في المواد المعززة للنمو. وتم اعتماد البيانات في الدورة الحادية والعشرين لهيئة الدستور الغذائي (1995)، وفي الجلسة نفسها بالفعل، كان هناك المزيد من التصويت حول الموضوع نفسه. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن الأطراف المعارضة الرئيسية في ما يتعلق بالحدود القصوى للمخلفات في المواد المعززة للنمو تعارض أيضاً البيان رقم 4 (انظر الملحق 1 للاطلاع على مزيد من المعلومات حول التاريخ). ويتناول هذا القسم البيان رقم 4 بمزيد من التفصيل.

4-1 الشرط 1: *"الاتفاق على المستوى الضروري لحماية الصحة العامة"*

4-1-1 يعني هذا الشرط أولاً أن الموضوع قيد المناقشة يتعلق بالجوانب المتعلقة بالصحة والسلامة في نص ما في الدستور الغذائي ("حماية الصحة العامة"). وتتطلب *بيانات المبادئ المتعلقة بدور تقييم المخاطر على سلامة الأغذية* ما يلي: *"ينبغي أن تستند الجوانب المتعلقة بالصحة والسلامة في قرارات هيئة الدستور الغذائي وتوصياتها إلى تقييم المخاطر بما يتناسب والظروف السائدة."* وبالتالي، ستستند جميع النصوص المتعلقة بسلامة الأغذية في الدستور الغذائي إلى تقييم مناسب للمخاطر.

4-1-2 لا يتم تعريف مصطلح "المستوى الضروري لحماية الصحة العامة" في الدستور الغذائي، ولكنه يشبه إلى حد ما مصطلح "المستوى المناسب من حماية الصحة أو الصحة النباتية" على النحو الوارد في الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية لمنظمة التجارة العالمية، الذي يعرف على النحو التالي: "مستوى الحماية الذي يراه مناسباً العضو الذي يضع تدبير للصحة أو للصحة النباتية لحماية حياة الإنسان أو الحيوانات أو النباتات، أو صحتهم، داخل أراضيه."

4–1–3 وفي حالة الحدود القصوى للمخلفات للعقاقير البيطرية على سبيل المثال، قد يعني الاتفاق بشأن مستوى حماية الصحة العامة أن هناك اتفاقا بشأن قيمة الحدود القصوى للمخلفات مقترحا في تقييم المخاطر لإدارة المخاطر للجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية.

4–2 الشرط 2: *"كانت لهم وجهات نظر مختلفة بشأن اعتبارات أخرى"*

4–2–1 لا يوجد تعريف لمصطلح "اعتبارات أخرى" يتعلق بالبيان رقم 4، وبالتالي قد يعني ذلك أي عامل سواء كان مشروعاً أم لا، قابلا للتطبيق على أساس عالمي أم لا، ضمن ولاية الدستور الغذائي أو خارجها.

4–2–2 وتناولت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الرابعة والعشرين (2001) مسألة "العوامل الأخرى" في ما يتعلق ببيان المبادئ الثاني من خلال اعتماد *معايير للنظر في العوامل الأخرى المشار إليها في بيان المبادئ الثاني* التي أقرّت (من بين أمور أخرى) أنه *"ينبغي التسليم بأن بعض الاهتمامات المشروعة للحكومات لدى وضع تشريعاتها الوطنية لا يمكن تطبيقها بصفة عامة أو لا تكون مما يهم العالم أجمع"*، وأوضحت أيضاً أنه *"ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار فقط، في إطار الدستور الغذائي، العوامل الأخرى التي يمكن قبولها على أساس عالمي، أو على أساس إقليمي في حالة المواصفات الإقليمية والنصوص المتصلة بها."*

4–3 النتيجة 1: *"يحق للأعضاء الامتناع عن قبول المواصفة ذات الصلة"*

4–3–1 تمت مناقشة مسألة ما إذا كانت الإشارة إلى "القبول" في البيان رقم 4 من *بيانات المبادئ* متعلقة بإجراء القبول في الدستور الغذائي، في أوقات مختلفة. وعندما تمّ حذف إجراء القبول من دليل إجراءات الدستور الغذائي في عام 2005، تم إجراء بعض التغييرات اللاحقة، واقتُرح أيضاً في الدورة الثانية والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (2005) مراجعة مصطلح "القبول" في البيان رقم 4. واتُفق على أنه لا ينبغي فهم الإشارة إلى "القبول" في *بيانات المبادئ* على أنها إشارة إلى إجراء القبول، وبالتالي يمكن الاحتفاظ بها. ولا يحتوي التقرير على أي نصيحة حول كيفية تفسير مصطلح "القبول". ووافقت اللجنة على الإبقاء على *بيانات المبادئ* الأربعة دون أي تغيير، ووافقت هيئة الدستور الغذائي في دورتها التاسعة والعشرين (2005) على إزالة إجراء القبول مع ترك البيان رقم 4 دون أي تغيير.

4–3–2 وفي الدورة الخامسة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (2009)، أثارت اليابان نفس المسألة مرة أخرى بشأن مراجعة مصطلح "القبول" في البيان رقم 4، وفي حين أن اللجنة لم توافق على مراجعة البيان، فإنها قد وافقت على أن توصي الهيئة بإدراج حاشية للفقرة 4 من بيانات المبادئ تشير إلى أن إجراء القبول قد ألغي في عام 2005. واتخذت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الثانية والثلاثين (2009) نفس الموقف كما في عام 2005، ووافقت على عدم إدراج الحاشية.

4–3–3 ويتم ذكر هذه المسألة أيضاً في بيان مكتب الشؤون القانونية المقدم للدورة الخامسة والسبعين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (2018)، والذي ينظر في وجود رابط بين مصطلح "القبول" المستخدم في البيان رقم 4 وإجراء

القبول الملغى، ولكنه لا يعكس استنتاجات هيئة الدستور الغذائي/لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة السابقة بشأن هذه النقطة.

4-3-4 وعلى الرغم من أن إجراء القبول كان موجوداً، فإن عدم قبول حدود قصوى لمخلفات عقار بيطري ما على سبيل المثال، قد يعني أنه ينبغي على العضو: *"الإشارة إلى الطرق التي تختلف بها متطلباته الحالية أو المقترحة عن الحدّ الأقصى للدستور الغذائي، وإذا أمكن، الأسباب وراء هذه الاختلافات."* (انظر المرفق 2). ويمكن رؤية ذلك بأنه يتماشى تماماً مع الفهم المنطقي لكلمة "قبول". ويمكن أن يشمل تحفظ ذو صلة، مستند إلى البيان رقم 4، عناصر مماثلة في تقرير الهيئة.

4-3-5 تم وضع البيان رقم 4 عندما كان إجراء القبول للدستور الغذائي لا يزال موجوداً، وتواجد الاثنان في الفترة ما بين عامي 1995 و2005. وخلال هذه الفترة، سمح البيان رقم 4 بالامتناع عن هذا الإجراء الرسمي. وحتى عام 2005، لم يكن العديد من أعضاء هيئة الدستور الغذائي أعضاء في منظمة التجارة العالمية، وكان القبول معقولاً بالنسبة لهم. وبعد إلغاء إجراء القبول، يتخذ إخطار عدم القبول شكل تحفظ. ولا يتناول سياق هذه الوثيقة تقييم أي من الموقفين من شأنه أن يعطي وزناً أكبر لرأي الطرف المعارض.

4-4 النتيجة 2: *"دون أن يقتضي ذلك بالضرورة منع هيئة الدستور الغذائي من اتخاذ قرار"*

4-4-1 يمكن تفسير ذلك على النحو التالي: "إذا كان الأعضاء الذين لديهم اعتبارات أخرى راضين بالاحتمال الوارد في 4-3، أي الموافقة على ذكر تحفظهم/عدم قبولهم في تقرير الهيئة و/أو لجنة، فلن يكونوا "بحاجة" إلى "منع" هيئة الدستور الغذائي من اتخاذ قرار.

4-4-2 نظراً لأن إجراءات الدستور الغذائي تحتوي على إمكانية التصويت، لا يمكن لأي عضو في هيئة الدستور الغذائي "منع" قرار تتخذه هيئة الدستور الغذائي، ولكن يمكن تأخير القرارات من خلال مناقشات مطولة للتوصل إلى توافق في الآراء.

5- القرارات في الدستور الغذائي

5-1 التوافق في الآراء

5-1-1 لا يحتوي الدستور الغذائي على تعريف للتوافق في الآراء في دليل الإجراءات الخاص به. وإن توافق الآراء في هيئة الدستور الغذائي ليس بالإجماع. وإن توافق الآراء في هيئة الدستور الغذائي هو ما يحكم به الرئيس في استنتاجاته. وتمت مناقشة إيجابيات وسلبيات وجود تعريف على نطاق واسع خلال الدورة الخامسة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (2009)، وقررت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الثانية والثلاثين (2009) عدم المضي قدماً في العمل على تعريف التوافق في الآراء.

5–1–2 وعلى مرّ السنين، تم دمج التوافق في الآراء على نحو متزايد في طريقة عمل هيئة الدستور الغذائي. وتنص المادة الثانية عشرة (2) من اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي على ما يلي: "تبذل الهيئة قصارى جهدها للتوصل بتوافق الآراء إلى اتفاق بشأن اعتماد المواصفات أو تعديلها. ولا يجوز اللجوء إلى التصويت في اتخاذ القرارات المتعلقة باعتماد المواصفات أو تعديلها إلا إذا فشلت هذه الجهود في التوصل إلى توافق في الآراء."

5–1–3 ويشار إلى التوصل إلى التوافق في الآراء أيضاً باعتباره أحد القيم الأساسية في الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي، وترد تدابير تسهيل التوافق في الآراء في مكانين في دليل الإجراءات (القسم الثالث: *الخطوط التوجيهية لرؤساء لجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية* (2004، 2009، 2010) والمرفق المعنون: *التدابير لتسهيل توافق الآراء* (2003)).

5–1–4 وتستند الخطوط التوجيهية لرؤساء اللجان إلى التدابير، وأضيفت لاحقاً إمكانية استخدام ميّسر، وقد تم استخدام تلك التدابير في الدستور الغذائي في مناسبتين: من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية في ما يتعلق بتوسيم الأغذية المنتجة باستخدام التكنولوجيا الحيوية الحديثة، حيث عمل رئيس اللجنة بصفة ميّسر في اجتماع فعلي؛ ومن قبل هيئة الدستور الغذائي في ما يتعلق بالحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين، حيث قاد ميّسر خارجي اجتماعات مجموعة أصدقاء الرئيس.

5–1–5 وتمشياً مع قواعد منظمة الأغذية والزراعة بشأن إدارة الجلسات العامة، يجوز للأعضاء معارضة حكم الرئيس وتقديم اقتراح بديل يطرح للتصويت. وقد حدث ذلك مرة واحدة فقط في هيئة الدستور الغذائي (الدورة الثلاثين لهيئة الدستور الغذائي (2007)– جبن إيمنتال).

5–1–6 وتضع الطريقة التي يتم فيها تطبيق التوافق في الآراء في الدستور الغذائي مسؤولية كبيرة على عاتق الرئيس، ولكنها تسمح أيضاً بتطبيق أدوات مثل البيان رقم 4 أو تحفظات لمعارضة القرارات مع السماح للدستور الغذائي بالمضي قدماً.

5–2 تطبيق البيان رقم 4

5–2–1 لا يبدو أن هناك دليلا على أنه قد تم التذرع بالبيان رقم 4 بشكل صريح في الدستور الغذائي حتى الآن. وقد يعود ذلك إلى حقيقة أنه قد تمت الإحاطة علماً بالآراء المعارضة في تقارير الاجتماعات على أنها تحفظات أو اعتراضات تتفق مع البيان رقم 4 دون الإشارة إليه صراحة.

5–2–2 وأشار أمين الدستور الغذائي، في الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير الطبية في الأغذية[6]، إلى أن الوضع في اللجنة يتوافق مع شروط البيان رقم 4. واقترح الرئيس أن يوافق الأعضاء على تقييم المخاطر الذي أجرته لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، ولكن على معارضة المضي قدماً بالحدود القصوى للمخلفات بسبب "اعتبارات أخرى"، والامتناع عن القبول بما يتماشى مع البيان رقم 4، بما أنه

[6] الفقرة 48 بالوثيقة REP18/RVDF

لم يبد أي بلد عن قلقه بأن هناك شاغلا علميا بموجب إجراء لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير الطبية في الأغذية، وبما أن غالبية الأعضاء قد وافقوا على التقييم الذي أجرته لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، ولكن لم يتم الاتفاق على ذلك.

5–3 التحفظات/الاعتراضات

5–3–1 تضمن اللائحة الداخلية (الفقرة 1 من المادة العاشرة) حق الأعضاء في طلب إدراج آراء الأقلية في تقارير الهيئة (وينطبق ذلك، مع مراعاة مقتضى الحال، أيضاً على لجان الدستور الغذائي). وتنص *الخطوط التوجيهية لإدارة اجتماعات لجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة* (القسم الثالث من دليل إجراءات الدستور الغذائي) على الفقرة التالية (التي كانت موجودة في دليل إجراءات الدستور الغذائي منذ الطبعة الأولى (1968)):

"للوفود ... التي ترغب في تسجيل اعتراضها على قرار للجنة أن تفعل ذلك، سواء كان القرار قد اتخذ بناء على التصويت أم لا، وذلك من خلال طلب إدراج بيان بموقفها في تقرير اللجنة. ولا ينبغي لهذا البيان أن يستخدم مجرد عبارات مثل: "إن وفد --- سيتحفظ على موقفه"، بل ينبغي توضيح مدى اعتراض الوفد على القرار المحدد للجنة والإفادة عما إذا كان يعترض على القرار أم أنه يرغب في إتاحة فرصة أخرى لدراسة المسألة."

5–3–2 غالباً ما يعبّر أعضاء الدستور الغذائي عن تحفظاتهم على قرارات هيئة الدستور الغذائي و/أو لجان الدستور الغذائي، كوسيلة لإبلاغ الأعضاء الآخرين بموقفهم في ما يتعلق بأجزاء نص ما، أو النص بأكمله، أو توقيت اعتماد النص، دون منع اعتماده.

5–3–3 وقد اقترح أعضاء هيئة الدستور الغذائي في بعض الحالات أن تؤخذ التحفظات على اعتماد المواصفات الواردة في تقارير الدستور الغذائي بعين الاعتبار في الاتفاقيات التجارية الثنائية الدولية.[7] وقد قررت بعض الدول الأعضاء ومنظمة عضو واحدة (الاتحاد الأوروبي) أن يتم دمج بعض نصوص الدستور الغذائي تلقائياً في تشريعاتها، ما لم يتم إبداء تحفظ على ذلك.

5–4 تضمين الاختلافات في التطبيق في المواصفة

5–4–1 تستخدم لجان الدستور الغذائي، في بعض الأحيان، الحواشي لحلّ الخلافات من خلال ترك تحديد بعض الأحكام للسلطات الوطنية. وتحتوي الفقرات التالية على بعض الأمثلة.

5–4–2 الحاشية 3، من الوثيقة CAC/GL 23-1997: "يتم تحديد اشتراطات المطالب الخاصة بمحتوى المغذيات للألياف الغذائية في الأغذية السائلة على المستوى الوطني."

---

[7] انظر على سبيل المثال، مشروع نص شراكة التجارة والاستثمار عبر الأطلسي: ... *يجب على الأطراف ضمان أن يتم تطبيق مستويات التحمل والحدود القصوى للمخلفات التي اعتمدتها هيئة الدستور الغذائي بعد بدء إنفاذ هذا الاتفاق، من قبل كل طرف دون تأخير لا مبرر له، ما لم يكن الطرف المستورد قد أشار إلى تحفظ في هيئة الدستور الغذائي.*
http://trade.ec.europa.eu/doclib/docs/2015/january/tradoc_153026.pdf

5–4–3 الحاشية 4، من الوثيقة CAC/GL 9-1987: "على الصعيد الدولي، هناك طرق طوعية تنظيمية مختلفة لكيفية إضافة العناصر الغذائية الأساسية و/أو إدارتها بشكل قانوني من قبل السلطات الوطنية و/أو الإقليمية المختصة. وفي جميع هذه الأساليب، يلزم وجود شكل من أشكال الرقابة التنظيمية. وهناك طرق يمكن بواسطتها إضافة المغذيات الأساسية عموماً ضمن إطار تنظيمي يمكن أن يقيّد الأغذية أو فئات الأغذية التي يمكن إضافة المغذيات إليها، ووضع حدود محددة لتلك المغذيات. وهناك طرق أخرى يمكن وصفها بأنها طوعية مشروطة. وفي أحد الأمثلة، يصف إطار العمل المعمول به، جميع الأغذية أو فئات الأغذية التي قد يختار المصنعون إضافة العناصر الغذائية إليها، إلى جانب المغذيات ومستويات المغذيات. وفي مثال آخر من هذه الأمثلة، إذا اختار مصنّع الإدلاء ببيان على بطاقة التوسيم يشير إلى أنه تمت إضافة مادة مغذية، فيلزم عندئذٍ إضافة بعض المغذيات بمستويات محددة. وأيضاً، في مثال آخر، إذا اختار المصنّع إضافة مادة مغذية إلى بعض الأغذية، فعليه القيام بذلك وفقاً لسياسات إضافة المواد المغذية و/أو تلبية المتطلبات المعمول بها في ما يتعلق بالعناصر الغذائية وكميّات الإضافة."

5–4–4 الحاشية 17، من الوثيقة CXS 72-1981: قد يكون من اللازم أن يتم تحديد المستويات من قبل السلطات الوطنية. وتشير هذه المواصفة أيضاً إلى التشريعات الوطنية مباشرة، انظر الفقرة 3–2–3.

5–4–5 الحاشية 161، من الوثيقة CXS 192-2005: يخضع حكم خاص بالمواد المضافة إلى الأغذية في هذه الحاشية *"للتشريع الوطني للبلد المستورد، الذي يهدف بصفة خاصة إلى الاتساق مع القسم 3–2 من الديباجة."* (يتناول القسم 3–2 من الديباجة مبررات استخدام المواد المضافة إلى الأغذية ويدعو إلى النظر في إمكانية تضليل المستهلكين، بالإضافة إلى الحاجة إلى التحقق من عدم وجود أي مخاطر صحية ملموسة).

5–4–5–1 في السنوات الأخيرة، أدى الخلاف بين الأعضاء الذين يؤيدون أو يعارضون استخدام الحاشية 161، إلى عرقلة المضي قدماً بشأن عدد من الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية التي وجدت لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية أنها آمنة.

5–4–5–2 حاولت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية إيجاد بدائل لنص الحاشية التي من شأنها توضيح كيف تم التوصل إلى التوافق في الآراء مع احترام العلوم في الدستور الغذائي، بدلاً من الإشارة إلى التشريعات الوطنية، على سبيل المثال، لا يتم التساؤل بشأن تقييم السلامة التي أجرته لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، ولكن يتم الرجوع إلى الاستخدام المختلف من قبل الأعضاء المختلفين.

5–4–5–3 في ما يلي مسودة الحاشية المنقحة التي تم اقتراحها في الدورة الحادية والخمسين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية (2019): *"يسمح بعض أعضاء هيئة الدستور الغذائي باستخدام المواد المضافة إلى الأغذية مع المحليّات إلى جميع الأغذية ضمن هذه الفئة من الأغذية، في حين يحدّ آخرون المواد المضافة مع المحليّات إلى الأغذية التي تؤدي إلى خفضٍ كبير في الطاقة أو الأغذية دون سكريات."*

5–5 الإبقاء على مواصفة عند الخطوة 8

5–5–1 تتضمن الخطوة 8 من الخطوات الإجرائية في الدستور الغذائي إمكانية أن تبقي الهيئة مشروع مواصفة عند الخطوة 8 بعد إحالته إلى هيئة الدستور الغذائي عند تلك الخطوة. ولا توجد أي شروط إضافية على ذلك، أو قيود على مدة إبقاء المواصفات عند الخطوة 8. وقد تم الإبقاء على مشروع الحدود القصوى لمخلفات السوماتوتروبين عند تلك الخطوة منذ التسعينات، مع مناقشة المسألة في مناسبات مختلفة.

5–5–2 وتم الإبقاء على مواصفات أخرى عند الخطوة 8 لفترات قصيرة للسماح باستكمال أجزاء معينة من المواصفة أو المصادقة عليها من قبل لجان المواضيع العامة. وبالإضافة إلى الحدود القصوى لمخلفات السوماتوتروبين، تم الإبقاء على الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين أيضاً عند الخطوة 8، إلى أن اعتمدتها في نهاية المطاف هيئة الدستور الغذائي عن طريق التصويت.

5–5–3 وناقشت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة المسألة بين عامي 2010 و2014 دون تقديم أي توصيات إلى هيئة الدستور الغذائي بشأن تغييرات إجرائية.

5–5–4 وكان آخر نشاط في هذا السياق هو جلسة عقدت على هامش الدورة السادسة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي (2013) ونوقشت في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة حيث أعرب الممثل عن منظمة التجارة العالمية عن: *"قلقه بأن اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية قد يسهم في عرقلة اعتماد مواصفات الدستور الغذائي. وكان القصد من اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية هو تشجيع وضع مواصفات عالمية منسقة وتعزيز استخدام هذه المواصفات أكثر. وعلى الرغم من وجود تفضيل واضح بأن يقوم أعضاء منظمة التجارة العالمية بوضع متطلبات السلامة الغذائية استناداً إلى مواصفات الدستور الغذائي، إلا أنه كان من الواضح بنفس القدر أنه لا يوجد التزام باستخدام مواصفة الدستور الغذائي إذا لم تحقق المستوى المطلوب من الحكومة المعنية لحماية الصحة. ويمكن للبلدان بدلاً من ذلك أن تستند في وضع إجرائها إلى تقييم مناسب للمخاطر، قد يختلف عن تقييم المخاطر الذي تستخدمه هيئة الدستور الغذائي، طالما أنها تمتثل لقواعد الصحة والصحة النباتية، التي تدعو أيضاً إلى أن يكون قرار إدارة المخاطر متوافقاً مع القرارات السابقة. وكان الشاغل الأساسي لقواعد منظمة التجارة العالمية هو ضمان عدم استخدام تدابير الصحة والصحة النباتية لحماية الصناعات من المنافسة الأجنبية، ولكن لحماية صحة المستهلك فقط. وشدد ممثل منظمة التجارة العالمية على أن التزامات الحكومات هي نفسها سواء كانت مواصفة الدستور الغذائي موجودة أم لا."* [8]

5–6 عدم وضع نص للدستور الغذائي: القابلية للتوحيد القياسي

5–6–1 تتحمل اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي مسؤولية إجراء المراجعة النقدية، التي يكون جزء منها مخصص للمشاريع الجديدة أو المراجعات تقييماً استناداً إلى *معايير تحديد أولويات العمل*. ويتم وصف هذه المعايير في دليل الإجراءات في "المعايير السارية على المواضيع العامة"، البند (د) قابلية الموضوع المقترح للتوحيد القياسي. ويرد البند نفسه في "المعايير السارية على السلع".

[8] الفقرة 10 بالوثيقة CX/GP 14/28/4

5-6-2 ولا يتم تعريف قابلية الموضوع المقترح للتوحيد القياسي للمواضيع العامة أكثر، أما بالنسبة للسلع في هذا السياق، فيجب توفير "المعلومات عن: ما هي عوامل الجودة الضرورية لتحديد هوية المنتج، أي تحديد المنتج، وتركيبته، وما إلى ذلك؛ وخصائص السلع (أي الاختلافات في تحديدها، وتركيبتها، وعوامل الجودة الأخرى التي قد تتفاوت من بلد إلى آخر ومن إقليم إلى آخر) التي ينبغي أخذها في الاعتبار في المواصفة."

5-6-3 وحتى الآن، لم تعلن بعد اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي عن مواضيع تعتبر "غير قابلة للتوحيد القياسي"، عند مناقشة عمل جديد. غير أنه عقدت مثل هذه المناقشات في سياق المراجعة النقدية لرصد وضع المواصفات، بما أن التساؤلات بشأن قابلية التوحيد القياسي قد لا تنشأ إلا بعد بدء العمل (انظر أيضاً الفقرة 5-7).

5-6-4 وإذا لم يعتبر موضوع ما قابلاً للتوحيد القياسي (المعيار (د)) بحسب الدستور الغذائي لأن، مع الإشارة إلى الفقرة 4 من البيانات، للأعضاء "وجهات نظر مختلفة بشأن اعتبارات أخرى"، فبإمكانهم أن يوصوا هيئة الدستور الغذائي بعدم الموافقة على العمل المطروح. وعند البت في ذلك، ستنظر الهيئة أيضاً في المعايير المتبقية (أ) و(ب) و(ج) و(هـ). وبالنسبة لمخلفات العقاقير البيطرية، ينبغي النظر أيضاً في الرأي القانوني المعروض على الدورة الخامسة والثلاثين لهيئة الدستور الغذائي، والوارد في المرفق 1، الفقرة 31-3.

5-6-5 ويعتبر إجراء تقييم لما إذا كان من الممكن إكمال المشروع بنجاح خلال فترة زمنية معقولة، جزءاً من المراجعة النقدية.

5-6-6 ولا تمنع هيئة الدستور الغذائي، عند إعلانها بأن موضوعاً ما غير قابل للتوحيد القياسي، الأعضاء من استخدام تقييمات للمخاطر ذات صلة أجرتها هيئات الخبراء التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية، أو طلب مثل هذه التقييمات. ومع ذلك، من المحتمل ألا يكون لهذه الطلبات نفس أولوية الطلبات المقدمة من لجان الدستور الغذائي.

5-7 عدم وضع نص للدستور الغذائي: تعليق العمل

5-7-1 إذا كان من الصعب التوصل إلى توافق في الآراء، فقد قررت هيئة الدستور الغذائي في بعض الأحيان التخلي عن مشروع لوضع مواصفة، مثل مناقشة لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية بشأن تعريف مصطلح "طبيعي"، أو مراجعة *المواصفة الخاصة بالأجبان المجهزة*.

5-7-2 ولا توجد معايير صارمة للهيئة بشأن متي ينبغي تعليق العمل، ويتم اتخاذ القرارات على أساس كل حالة على حدة. ووافقت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، في دورتها الثامنة والخمسين (2006)، على المعايير التالية لتسهيل رصد وضع المواصفات:

- لدى تأخّر إحراز تقدّم في وضع مواصفات ما بسبب الحاجة إلى المشورة العلمية، باستطاعة اللجنة التنفيذية تشجيع كلا من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على عقد مشاورة خبراء لإسداء تلك المشورة في الوقت المناسب والتوصية بتعليق العمل ريثما تتوفر المشورة الفنية؛
- في حال إسداء المشورة العلمية وإذا كانت المواصفات المعنيّة لا تزال قيد الدرس مدة تزيد عن خمس سنوات، ينبغي على اللجنة التنفيذية أن تحثّ اللجنة المعنية على اتخاذ الإجراءات اللازمة ضمن مهلة زمنية محددة؛
- في كان أحد البنود لا يزال خاضعا للدرس عدّة دورات دون إحراز أي تقدّم ولم يكن هناك ما يشير إلى إمكان التوصل إلى توافق في الآراء، بوسع اللجنة التنفيذية أن تقترح تعليق العمل عند خطوة معيّنة من خطوات إجراءات وضع المواصفات لفترة زمنية محددة أو أن تقترح وقف العمل أو اتخاذ إجراءات تصحيحية لضمان إحراز تقدّم، مع أخذ المعلومات التي قدمها الجهاز الفرعي المعني بالاعتبار بشكل كامل.[9]

3-7-5 وفي حال تعليق مشروع ما، فعلى غرار ما ورد في الفقرة 5-6-6 يكون هناك تقييم للمخاطر أجرته هيئات الخبراء التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية، ولكن لن تكون هناك مواصفة دولية معترف بها.

6- الاستنتاجات

قبل دخول الاتفاقين بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية وبشأن الحواجز التقنية أمام التجارة الخاصين بمنظمة التجارة العالمية حيز النفاذ، ومنذ دخولهما حيز النفاذ في عام 1995، وضعت هيئة الدستور الغذائي مئات المواصفات والخطوط التوجيهية ومدونات الممارسات، والآلاف من الحدود القصوى للمخلفات والحدود القصوى، واعتمدتها، بتوافق الآراء، واستندت بذلك على المشورة العلمية المقدمة من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وتحمي مواصفات الدستور الغذائي صحة المستهلكين وتضمن الممارسات العادلة في التجارة في جميع أنحاء العالم. وقد أنشأت اجتماعات هيئة الدستور الغذائي، وصانت، شبكة دولية مؤلفة من مديري المخاطر الذين يعرفون كيفية العمل بشكل تعاوني. وعندما كان من الصعب التوصل إلى توافق في الآراء، مضى أعضاء هيئة الدستور الغذائي قدماً بطرق مختلفة وفقاً للإمكانات الإجرائية. وفي ما يلي نلخص هذه الإمكانات الإجرائية بشكل فردي ونقدم اقتراحات بشأنها.

6-1 الاعتماد بالتصويت

تم التصويت على تبني مواصفة في حالات قليلة للغاية، وفي معظم هذه الحالات كان الهامش ضيقاً لصالح أو ضد المواصفة المصوت عليها. ونظراً لأن بناء التوافق في الآراء يمثل قيمة أساسية في الهيئة، فإن اعتماد مواصفة بنتائج تصويت ضيقة، على الرغم من صحته من الناحية الإجرائية، يُنظر إليه على أنه مثير للانقسام، وتشير الخبرة إلى أنه من المرجح أن يظل التصويت استثنائياً في الدستور الغذائي.

[9] الفقرة 47 بالوثيقة ALINORM 06/29/3A، أقرّت هيئة الدستور الغذائي في دورتها التاسعة والعشرين (2006) المعيار (راجع الفقرة 13 بالوثيقة ALINORM 06/29/41).

6–2 الإبقاء على مواصفة عند الخطوة 8

نادراً ما تُستخدم إمكانية "إيقاف" مشروع مواصفة عند الخطوة 8. وحالياً، هناك مشروع مواصفة تم الإبقاء عليه عند هذه الخطوة لسنوات عديدة. وقد يؤدي ذلك إلى مناقشات دورية مطولة. وهو أيضاً تذكير دائم بالعمل غير المنجز والحالة غير الواضحة، حيث لم يتم تلبية الحاجة الأصلية للحصول على مواصفة، أو أن تقييمات المخاطر ذات الصلة قد أصبحت قديمة. ويمكن أن تعيد الهيئة النظر في العمل بشأن المواصفات التي تم الإبقاء عليها عند الخطوة 8، ولكن ينبغي الإشارة إلى أن العمل السابق في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة قد انتهى من دون أي توصيات.

6–3 تضمين الاختلافات في التطبيق في المواصفة

سمح هذا النهج للدستور الغذائي بوضع المواصفات التي يحتاجها الأعضاء بناءً على العلوم المتاحة، مع الاعتراف بالمواقف المختلفة في مختلف البلدان/الأقاليم. وقد يكون هذا النهج مفيداً ولكنه ينطوي أيضاً على خطر إضعاف المواصفات الدولية إذا تم استخدامه لترك الأحكام "للتشريعات الوطنية".

6–4 عدم الموافقة على عمل جديد أو تعليق العمل بسبب عدم قابلية التوحيد القياسي

6–4–1 خيارات عدم البدء بالعمل على مشروع ما أو تعليق العمل عليه هي خيارات لا تستخدمها الهيئة، أو لا تستخدمها كثيراً. ولا توجد إرشادات واضحة بشأن متى يمكن إعلان موضوع عام على أنه غير قابل للتوحيد القياسي، أو عدم الموافقة على عمل جديد، أو متى يمكن تعليق العمل على مشروع تمت الموافقة عليه.

6–4–2 وفي ما يتعلق بالعمل الجديد، تجدر الإشارة إلى أن المقترحات ووثائق المشاريع تناقش عادة في اللجان ذات الصلة، وإذا تمت الموافقة عليها، يتم إرسالها إلى اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي للمراجعة النقدية. غير أن هذا الإجراء مختلف بالنسبة لمخلفات المبيدات أو العقاقير البيطرية، وللمواد المضافة إلى الأغذية والملوثات، وبعض النصوص ذات الصلة، التي تتبع الإجراءات التي وضعتها اللجان المعنية والتي أقرتها الهيئة.

6–4–3 وقد تكون هناك حاجة إلى مزيد من المعايير في ما يتعلق بطول الوقت وحجم الاستثمار المعقولين، ومقارنة ذلك بالفشل في وضع مواصفة ما كان هناك حاجة في الأصل لها. ويمكن النظر إلى هذا الموضوع في سياق الاستعراض المنتظم الحالي لإدارة عمل هيئة الدستور الغذائي واستعراض المراجعة النقدية.

6–5 التحفظات/بيانات المبادئ

6–5–1 يعتبر اختيار استخدام التحفظات بشأن قرار للدستور الغذائي، أو معارضته، من صلاحيات أعضاء هيئة الدستور الغذائي. وغالباً ما تستخدم التحفظات في اجتماعات هيئة الدستور الغذائي، وهي تسهل اعتماد نصوص الدستور الغذائي. وقد تكون الكثير من هذه التحفظات مرتبطة بمواقف كما هو موضح في البيانات.

6–5–2 وقد تختلف الأسباب التي تدفع أعضاء هيئة الدستور الغذائي إلى أن يكونوا راضين في بعض الحالات باستخدام التحفظات عندما يعارضون قرارات الدستور الغذائي، والأسباب التي قد لا تجعل ذلك مناسباً في حالات أخرى.

6-5-3 وتذكر اللائحة الداخلية (الفقرة 1 من المادة العاشرة) "آراء الأقلية"، ومن الصحيح أنه في العديد من الحالات عندما يتم الإعراب عن التحفظات في اجتماعات الدستور الغذائي، يكون عدد التحفظات أقل بكثير من نصف عدد الوفود الحاضرة.

6-5-4 وقد يكون تفضيل عدم استخدام التحفظات بل منع الاعتماد مرتبطاً أيضاً بعدم الأمان في ما يتعلق بكيفية استخدام مواصفات الدستور الغذائي كمراجع في سياقات أخرى، مثل فرق تسوية المنازعات الخاصة باتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية التابعة لمنظمة التجارة العالمية. ولا تستطيع أمانة الدستور الغذائي، ولا منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، التكهن بشأن هذه النقطة الأخيرة. وقد يرغب أعضاء الدستور الغذائي الذين هم أيضاً أعضاء في منظمة التجارة العالمية، في استكشاف هذا الموضوع في إطار منظمة التجارة العالمية.

6-5-5 وقد نشأ الدافع الأساسي وراء وضع "بيانات للمبادئ المتعلقة بدور العلوم..." عن مواقف تتعلق بمعالجة القضايا المعقدة في ما يتعلق بالحدود القصوى للمخلفات في محفزّات النمو. ومع ذلك، في حين أن البيانات ربما تكون قد سهلت بعض المناقشات، فإنها لم تحل المشكلة (انظر أيضاً الفقرة 5-2-2).

6-5-6 قد يرغب أعضاء الدستور الغذائي في استكشاف كيف يمكن أن يساعد التطبيق المتسق *لبيانات المبادئ المتعلقة بدور العلوم*، على السماح للدستور الغذائي بوضع المواصفات التي يحتاجها الأعضاء والتي تستند إلى العلوم، مع الإقرار بالحالات المختلفة في مختلف أنحاء العالم.

6-5-7 وقد ينظر أعضاء الدستور الغذائي أيضاً في متابعة الاقتراحات المقدمة في الرأي القانوني المرسل إلى الدورة الخامسة والسبعين للجنة التنفيذية للدستور الغذائي، التي تشير إلى "استعراض بيانات المبادئ لإعطاء مزيد من الإيضاحات عن مدى إمكانية مراعاة عوامل مشروعة أخرى تتعلق بحماية الصحة وممارسات التجارة العادلة" لدى اعتماد مواصفات الدستور الغذائي" (انظر المرفق 1، الفقرة 35-1).

المرفق 1: تاريخ الدستور الغذائي في ما يتعلق بالتصويت (المتعلق بالمواصفات) ونشأة بيانات المبادئ

1- الدورة السادسة لهيئة الدستور الغذائي (1969) – التصويت على ثلاث مواصفات للسلع

1-1 العسل: اقتراح كندا لتعيين مواصفة العسل كمواصفة للدستور الغذائي عالمية وليس كمواصفة إقليمية.

التصويت: تم رفض الاقتراح بأغلبية 15 صوتاً مقابل 9 أصوات وامتناع 11 عضو عن التصويت.

2-1 المارغارين: اقتراح من وفد هولندا لحذف كلمة "عادةً" من وصف المنتج. *"بما أن الرأي بدا منقسماً إلى حد ما بشأن هذه المسألة، فقد تقرر المضي قدماً للتصويت"*.

التصويت: قررت الهيئة بأغلبية 16 صوتاً مقابل 14 أصوات وامتناع 7 أعضاء عن التصويت، حذف كلمة "عادةً" من هذا القسم الفرعي.

3-1 المارغارين: اقتراح وفد المملكة المتحدة بإدراج الحكم الإضافي التالي في القسم الثالث (التكوين الأساسي وعوامل الجودة) للمواصفة: "الحدّ الأقصى للمحتوى من الماء: 16 في المائة من المنتج، حسب الوزن". *"نظراً لاختلاف الآراء حول هذه المسألة، فقد تقرر المضي قدماً للتصويت."*

التصويت: قررت الهيئة بأغلبية 18 صوتاً مقابل 16 صوتاً وامتناع 3 أعضاء عن التصويت، اعتماد تعديل المملكة المتحدة.

2- الدورة السابعة لهيئة الدستور الغذائي (1970) – التصويت على مواد معاملة الدقيق

اقترح وفد سويسرا أن تطلب الهيئة من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية عدم المضي قدماً في عملها بشأن مواد معاملة الدقيق.

التصويت: قررت الهيئة بأغلبية 18 صوتاً مقابل 5 أصوات وامتناع 6 أعضاء عن التصويت، عدم قبول اقتراح سويسرا.

3- الدورة التاسعة عشرة لهيئة الدستور الغذائي (1991) – توافق الآراء بشأن العلوم ولكن اختلافها بسبب عوامل أخرى – التصويت الأول بشأن محفزّات النمو

1-3 نظرت هيئة الدستور الغذائي، في دورتها التاسعة عشرة، في اعتماد الحدود القصوى لمخلفات أستراديول-17β والبروجيستيرون والتستوستيرون والزيرانول. وعلى الرغم من عدم اعتراض الأعضاء في الجماعة الاقتصادية الأوروبية على تقييم لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، إلا أنهم قد اعترضوا على اعتماد الحدود القصوى للمخلفات المقترحة، على أساس أن استخدام هذه المواد لأغراض تحفيز النمو قد تم حظره في بلدان الجماعة الاقتصادية الأوروبية. وكانت الأسباب وراء هذا الموقف ما يلي: مخاوف بشأن الجوانب المختلفة لاستخدام الهرمونات والسيطرة عليها؛ ضرورة مراعاة المخاوف الواضحة للمستهلكين الأوروبيين بشأن سلامة اللحوم المنتجة بهرمونات النمو، والمعارضة التي أعرب عنها البرلمان الأوروبي ومنظمات المستهلكين.

3-2 ووافقت وفود أخرى أيضاً على تقييم اللجنة المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، ولم تعارض اعتماد الحدود القصوى للمخلفات، ولكنها أشارت إلى أن استخدام الهرمونات لتحفيز النمو غير مسموح به في بلادهم، لأن هذا الاستخدام لا يتوافق مع مبادئ الممارسات الزراعية الجيدة. وأشاروا إلى أن هذه المركّبات تستخدم أيضاً لأغراض علاجية.

3-3 ولاحظت وفود أخرى أن عمل هيئة الدستور الغذائي يعتمد باستمرار على مبادئ علمية وأن تقييم اللجنة المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية قد أكدّ أن القضايا الصحية المتعلقة بمخلفات هذه المواد في الغذاء ليست مدعاة للقلق. وأشارت أيضاً إلى ما يلي: إن استخدام المركبات وفقاً للممارسات الزراعية الجيدة لا يشكل مخاطر صحية؛ وأن مخاوف المستهلكين يمكن معالجتها من خلال وسائل أخرى؛ وأنه يمكن أن تحظر كل دولة على حدة استخدام الهرمونات كمحفزات للنمو بغض النظر عن قرار الهيئة بشأن التجارة الدولية؛ وأن الاستخدام العالمي لهذه المركبات للأغراض العلاجية يدعم بشدة الحاجة للحدود القصوى للمخلفات لتسهيل التجارة الدولية، بما أنه من الصعب تحديد الأغراض التي تم إدخال المركّبات من أجلها. ولوحظ أيضاً أن الحاجة التقنية للهرمونات قد أثبتت بشكل وافٍ. واعتُبرت هذه التعليقات بأنها وثيقة الصلة بالمفاوضات الحالية الجارية المتعلقة بالحواجز الصحية وغيرها من العوائق الفنية أمام التجارة الدولية في جولة أوروغواي للاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، بما أن هذه الهيئة قد اعترفت بالفعل بهيئة الدستور الغذائي باعتبارها المنظمة الفنية الدولية الرئيسية التي تعمل بشكل صارم ضمن المبادئ والإجراءات العلمية. واعتُبر أن الخروج عن هذه المبادئ الأساسية والتأسيسية للهيئة له آثار خطيرة على الدستور الغذائي.

التصويت: قررت هيئة الدستور الغذائي بالتصويت بمناداة الأسماء (12 صوتاً مؤيداً مقابل 27 أصوات وامتناع 9 أعضاء عن التصويت) بعدم اعتماد الحدود القصوى للمخلفات.[10]

4- الدورة السادسة للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية (1991)

4-1 وقدمت الولايات المتحدة وثيقة[11] إثر قرار الدورة التاسعة عشرة لهيئة الدستور الغذائي بعدم تبني الحدود القصوى للمخلفات المذكورة أعلاه، وذكرت أن العملية الإجرائية سمحت بالمناقشة العلمية، ولكن هناك حاجة إلى إصلاحات إجرائية لضمان أن تكون التوصيات النهائية للجنة موجهة أساساً نحو العلوم. وأشار الوفد إلى أنه على الرغم من أنه لم يشكك أي وفد في هيئة الدستور الغذائي أو لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية خلال عملية وضع المواصفة في سلامة مشروع الحدود القصوى للمخلفات، فإن الوفد قد عبر عن قلقه من أن التصويت على مشروع الحدود القصوى لمخلفات الهورمونات يُنظر إليه على أنه حكم على سلامة المواد.

"أبلغت الأمانة اللجنة أن المستشار القانوني لمنظمة الأغذية والزراعة قد لاحظ أن النظام الأساسي والقواعد والإجراءات الخاصة بالهيئة لا تلزم الهيئة بالعلوم كأساس لعملية صنع القرار. وتم ذكر العوامل الأخرى، وخاصة الاعتبارات الاقتصادية، صراحة في دليل الإجراءات. ومع ذلك، فإن تجربة الهيئة هي أن القرارات في الماضي

[10] الفقرات 54 إلى 62 بالوثيقة ALINORM 91/40

[11] الوثيقة CX/RVDF 91/2-Add. 1

كانت تتبع توصيات لجان الخبراء. وفي هذه الحالة، ينبغي اعتبار قرار هيئة الدستور الغذائي بعدم اعتماد مشروع الحدود القصوى للمخلفات عند الخطوة 8 على أنه قرار يستند إلى اعتبارات أخرى، وأن السلامة العلمية لتقييم السلامة لم يتم التشكيك فيها. ولم تكن المشكلة الرئيسية تتعلق بسلامة المواد ومخلفاتها، بل في التصور العام بشأن سلامة هذه المواد. وذكرت الأمانة بأنه من الواضح أن الحكومات الممثلة في هيئة الدستور الغذائي قد تصرفت في ضوء أوضاعها الوطنية الخاصة، وأن القرار يعكس ذلك بوضوح. وذكرت الأمانة أيضاً أنه سيكون من الأفضل اعتبار قرار الهيئة بمثابة حادثة معزولة وليس كسابقة لاعتبارات مستقبلية."

4-2 وأحالت الدورة السادسة للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية الموضوع إلى اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي، مع طلب تحديد ما إذا كان ينبغي مناقشة هذه المسألة من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة أو من قبل هيئة الدستور الغذائي.[12]

5- الدورة التاسعة والثلاثون للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (1992) – الاقتراح بأن يعتمد الدستور الغذائي مواصفة لا تستند إلى العلوم

5-1 أشارت اللجنة التنفيذية إلى الوثيقة المقدمة إلى الدورة السادسة للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية (CX/RVDF 91/2-Add. 1) التي تحتوي على اقتراح بأن:

"ينبغي أن تنظر الهيئة في العملية التي يتم بموجبها تقييم مشاريع المواصفات التي أوصت بها إحدى لجان الدستور الغذائي والتي تستند إلى تقييمات علمية شاملة من قبل لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية. وما لم يتم تقديم معلومات علمية جديدة من قبل وفد ما تثير التساؤل حول صحة مشروع المواصفة، مما يتطلب الإحالة مرة أخرى إلى اللجنة، فإنه ينبغي على الهيئة اعتماد المواصفة."

5-2 وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالرأي الذي أعرب عنه العديد من أعضائها بأنه ينبغي أن تكون العلوم أساس جميع توصيات هيئة الدستور الغذائي، مع الاعتراف بأن هناك عوامل أخرى قد تؤثر على عملية صنع القرار. واعتُبر مشروع قرار الصحة والصحة النباتية لجولة أوروغواي للاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، الذي استند إلى مفاهيم تقييم المخاطر، والمعادلة والشفافية، ذا صلة وثيقة من حيث اتخاذ القرارات العلمية.

5-3 وأوصت اللجنة التنفيذية بدراسة المقترح من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في دورتها القادمة، ولكنها لم تتخذ أي موقف بشأن الاقتراح.[13] [14]

---

[12] الفقرات 13إلى 16 بالوثيقة ALINORM 93/31

[13] الفقرات 56 إلى 58 بالوثيقة ALINORM 93/3

[14] عندما كانت هيئة الدستور الغذائي تجتمع كل سنتين وكانت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي تتمتع بسلطة اتخاذ قرارات معينة نيابة عن هيئة الدستور الغذائي.

6- الدورة العاشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (1992) – المزيد من المناقشات بشأن الاقتراح

6-1 وقدمت الولايات المتحدة وجهات نظرها[15] بشأن تصويت الدورة التاسعة عشرة لهيئة الدستور الغذائي على الهورمونات المعززة للنمو، وأيدت مراجعة إجراءات الهيئة لوضع المواصفات من أجل تعزيز التصور العام بشأن حياد هيئة الدستور الغذائي وكفاءتها. وذكرت أنه ينبغي لهيئة الدستور الغذائي أن تثبت أنها جهاز حكومي دولي محايد، وأنه ينبغي عليها أن توضح أن مواصفاتها وخطوطها التوجيهية وتوصياتها الأخرى تستند إلى أسس علمية سليمة. وعلى الرغم من اعترافه بأن هناك عوامل أخرى قد تكون مرتبطة بالتوصل إلى قرارات الدستور الغذائي، إلا أن الوفد يرى أن هذه الأمور ينبغي معالجتها بشكل منفصل عن الاعتبارات العلمية.

6-2 واقترح الوفد إنشاء مجموعة عمل لاقتراح توصيات على نحو ما تقدم. وايّد وفد كل من كندا ونيزيلندا بيان وفد الولايات المتحدة. وأعربت وفود أخرى عن تأييدها لمبدأ أن توصيات هيئة الدستور الغذائي يجب أن تستند إلى أفضل رأي علمي متاح، ولكن هناك معايير أخرى غير علمية، مثل العوامل الاقتصادية أو مخاوف المستهلكين، والتي يجب مراعاتها عند التوصل إلى توصيات الدستور الغذائي. وأعربت الوفود عن تأييدها لأي اقتراح من شأنه أن يؤدي إلى مزيد من الشفافية في عملية الدستور الغذائي.

6-3 ولاحظت وفود أخرى أنه في الحالات التي لا توجد فيها مواصفات للدستور الغذائي مستمدة من التوصيات الصادرة عن فرق الخبراء التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، فإنه من الممكن تطبيق ضوابط تطبيق المواصفات الوطنية في هذه المجالات على المنتجات المتداولة دولياً، من خلال صكوك قانونية أخرى.

6-4 ووافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة على مناقشة اقتراح الولايات المتحدة الجديد بالكامل في دورتها القادمة. وطلبت إلى الأمانة أن تعدّ، بمساعدة من الخبراء الاستشاريين حسب الضرورة، ورقة مناقشة لتوزيعها على الحكومات من أجل إبداء تعليقاتها قبل موعد الدورة المقبلة للجنة بفترة كافية.

7- الدورة العشرون لهيئة الدستور الغذائي (1994) – الاستمرار في الإبقاء على الحدود القصوى للمخلفات عند نفس الخطوة – الطلب إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة وضع إرشادات

وافقت الدورة على إبقاء حدود المخلفات القصوى للهورمونات المعززة للنمو عند نفس الخطوة، مع تأكيد توصية الدورة التاسعة والثلاثين للجنة التنفيذية للدستور الغذائي[16] بإحالة المسألة المتعلقة بالعلوم والعوامل الأخرى إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة. وطلبت هيئة الدستور الغذائي أيضاً إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة أن تنظر في وضع إرشادات حول كيفية النظر إلى العلوم والعوامل الأخرى لإدماجها المحتمل في إجراءات الإعداد وعملية صنع القرار.

---

[15] الفقرة 69 بالوثيقة ALINORM 93/33

[16] الفقرة 151 (ff) بالوثيقة ALINORM 93/40

8- الدورة الحادية عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (1994) – عدم التوصل إلى استنتاجات في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة بشأن بيانات المبادئ

ناقشت اللجنة المسائل المتعلقة بدور العلم وغيره من العوامل ولكن لم يتم التوصل إلى أي استنتاج.[17]

9- الدورة الحادية والأربعون للجنة التنفيذية للدستور الغذائي (1994) – وضع بيانات المبادئ بشأن دور العلوم

9-1 أعربت اللجنة التنفيذية عن امتنانها لعمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة في النظر في بعض القضايا المعقدة ومحاولة حلّها، ولكنها رأت أنه يتعين عليها حلّ هذه المشكلة في هذا الوقت، باعتبارها الجهاز التنفيذي لهيئة الدستور الغذائي، لتسهيل العمل الإضافي بشأن جوانب القضية في برامج العمل.

9-2 ووضعت اللجنة التنفيذية البيانات كما تمّ اعتمادها لاحقاً.

9-3 قررت اللجنة التنفيذية أن بيانات المبادئ المذكورة أعلاه قد تقدم إرشادات واضحة إلى الهيئة، وبالتالي أنه لا ينبغي مراعاة دليل الإجراءات للتعديلات المتعلقة بهذه الأمور.

10- الدورة الحادية والعشرون لهيئة الدستور الغذائي (1995) – البيانات التي اعتمدتها هيئة الدستور الغذائي – بدء العمل على مراجعة إجراء القبول – التصويت بشأن العديد من محفزّات النمو

10-1 ناقشت الهيئة مشروع *بيانات المبادئ* بشكل مستفيض. ورفضت هيئة الدستور الغذائي اقتراح أعضاء الاتحاد الأوروبي بتعديل البيانات على النحو التالي (النص المشطوب للحذف المقترح، والنص الذي تحته خط للإضافة المقترحة).

البيان 1: تستند مواصفات الأغذية والخطوط التوجيهية والتوصيات الأخرى التي تضعها هيئة الدستور الغذائي إلى مبدأ التحليل العلمي ~~[السليم]~~ والبراهين التي تتضمن إجراء استعراض معمّق لجميع المعلومات ذات الصلة بهدف أن تضمن المواصفات حماية صحة المستهلكين ونوعية إمدادات الأغذية وسلامتها.

البيان 2: تراعي هيئة الدستور الغذائي لدى وضعها لمواصفات الأغذية واتخاذ قرار بشأنها حيثما كان ملائما، العوامل المشروعة الأخرى ذات الصلة ~~[بحماية صحة]~~ بالمستهلكين والترويج للممارسات العادلة في تجارة الأغذية، المقيّمة على نحو يتسم بالشفافية.

البيان 3: ويلاحظ بهذا الصدد أن توسيم الأغذية يلعب دورا مهما في تعزيز ~~[هذين الهدفين]~~ هذه الأهداف.

البيان 4: ~~وفي حالة ما إذا اتفق أعضاء هيئة الدستور الغذائي على المستوى الضروري لحماية الصحة العامة وظهور وجهات نظر مختلفة بشأن اعتبارات أخرى، يحق للأعضاء عدم قبول المواصفات ذات الصلة دون أن يقتضي ذلك بالضرورة منع هيئة الدستور الغذائي من اتخاذ قرارها.~~

[17] الفقرات 17إلى 27 بالوثيقة ALINORM 95/33

10–2 وقد تم اعتماد البيانات في نهاية المطاف كما تمت صياغتها في الأصل، وعبّر أعضاء الجماعة الأوروبية عن معارضتهم لهذا القرار.

10–3 وقررت الهيئة كأولوية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة تعديل إجراء القبول في ضوء إنشاء منظمة التجارة العالمية.

10–4 مشروع الحدود القصوى لخمس هورمونات معززة للنمو عند الخطوة 8. رُفض اقتراح الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتأجيل النقاش حول اعتماد المشروع، من خلال التصويت.

التصويت: 28 صوتاً مؤيداً؛ 31 صوتاً معارضاً؛ وامتناع 5 أعضاء عن التصويت.

قررت الهيئة التصويت بالاقتراع السرّي بشأن اعتماد مشروع الحدود القصوى الخمسة.

التصويت: 33 صوتاً مؤيداً للاعتماد؛ 29 صوتاً معارضاً؛ وامتناع 7 أعضاء عن التصويت.

10–5 المناقشة بعد التصويت:

الفقرة 46: *"علق المراقب من الجماعة الأوروبية بأنه من المؤسف أن هذا القرار الهام والواسع النطاق تم اتخاذه عن طريق الاقتراع السرّي، مما يتعارض مع قرار الهيئة بزيادة الشفافية. وأشار كذلك إلى أنه يثير الشكوك حول صحة وقيمة عمل هيئة الدستور الغذائي ومواصفاتها، وأن العواقب ستكون خطيرة بما في ذلك إعادة التفكير في مشاركة الجماعة الأوروبية في أعمال هيئة الدستور الغذائي. وأكدت وفود هولندا والسويد وفنلندا أن البيان الأخير الذي أدلى به المراقب قد صدر نيابة عن المفوضية الأوروبية ولكن ليس بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي أو البلدان الأعضاء فيه، ولم يؤيدوا البيان الأخير. وذكّر وفد إسبانيا، باسم الاتحاد الأوروبي، بحق مفوضية الجماعة الأوروبية في الإدلاء بأكبر عدد من التعليقات التي تراها ضرورية، ولكنه لم يؤيد بدوره البيان الأخير. ولم يؤيد وفد المملكة المتحدة البيان بأكمله."*

10–6 مشروع الحدود القصوى لمخلفات السوماتوتروبين البقري عند الخطوة 8: تم قبول اقتراح الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتأجيل مناقشة اعتماد المشروع، من خلال تصويت بمناداة الأسماء.
التصويت: 33 صوتاً مؤيداً؛ 31 صوتاً معارضاً؛ وامتناع 6 أعضاء عن التصويت.

11– الدورة الثانية عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (1996)[18] – المناقشة حول مكان إدراج المبادئ

ناقشت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة إدراج *بيانات المبادئ* بشأن دور العلوم وأوصت بإدراجها في مرفق دليل الإجراءات مع البيانات الأربعة المتعلقة بدور تقييم مخاطر سلامة الأغذية. كما ذكرت اللجنة أنه سيتم تطوير هذا المرفق أكثر، لكي يشمل القرارات الأخرى بشأن السياسات التي توفر إرشادات أساسية من الهيئة إلى الأجهزة الفرعية.

[18] الوثيقة ALINORM 97/33، الفقرات

12- الدورة الثانية والعشرون لهيئة الدستور الغذائي (1997) – قرار إدراج *بيانات المبادئ* في مرفق لدليل الإجراءات – التصويت على الخطوط التوجيهية للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات – التصويت على السوماتوتروبين – التصويت على المياه المعدنية الطبيعية

12-1 وافقت الهيئة على إدراج مرفق جديد[19] في دليل الإجراءات، يشتمل على جميع قرارات السياسات العامة للهيئة، التي توفر التوجيه الأساسي من الهيئة. كما اعتمدت الهيئة أيضاً *بيانات المبادئ* بشأن تقييم المخاطر المتصلة بسلامة الأغذية.

12-2 اعتمدت الهيئة مشروع الخطوط التوجيهية لتصميم نظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات لها، وتشغيلها وتقييمها واعتمادها، عن طريق التصويت برفع الأيدي.

التصويت: 46 صوتاً مؤيداً؛ 16 صوتاً معارضاً؛ وامتناع 7 أعضاء عن التصويت.

12-3 وقدم وفد هولندا، معرباً عن وجهات النظر داخل الاتحاد الأوروبي، اقتراحاً بتعليق النظر في اعتماد الحدود القصوى لمخلفات السوماتوتروبين البقري، إلى حين إعادة تقييم البيانات العلمية المقدمة من لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، والبحث في تطبيق "العوامل المشروعة الأخرى" في ما يتعلق بالسوماتوتروبين البقري من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة.

التصويت: 38 صوتاً مؤيداً؛ 21 صوتاً معارضاً؛ وامتناع 13 عضواً عن التصويت

12-4 وطالب أحد الوفود بإجراء تصويت بمناداة الأسماء لاعتماد مشروع المواصفة المنقحة بشأن المياه المعدنية الطبيعية، واقترح وفد اليابان استخدام الاقتراع السرّي. وقررت الهيئة، عن طريق التصويت برفع الأيدي، (لصالح الاقتراع السرّي – 22 صوتاً للتصويت بمناداة الأسماء – 39 بلداً) بحلّ المسألة عن طريق التصويت بمناداة الأسماء. وشدّد وفد مصر على أنه في ما يتعلق بمسائل مثل المسألة قيد المناقشة، ينبغي حلّ القضايا بتوافق الآراء وليس بإجراءات التصويت.

التصويت: 33 صوتاً مؤيداً للاعتماد؛ 31 صوتاً معارضاً؛ وامتناع 10 أعضاء عن التصويت.

13- الدورة الثالثة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (1998) – العوامل المشروعة الأخرى في تحليل المخاطر وللسوماتروبين البقري

أقرّت اللجنة بأنه لا يوجد توافق في الآراء في هذه المرحلة بشأن تطبيق عوامل أخرى في حالة السوماتوتروبين البقري، وأنه يجب إجراء المزيد من المناقشات. واتفقت على أنه بالرغم من وجود صلة بين القضايا العامة والخاصة قيد النظر، فإنه ينبغي تحديدها بوضوح تجنبا للخلط وتيسيراً للمناقشة. ولبلوغ هذه الغاية وافقت اللجنة على ضرورة إعداد الأمانة

[19] الفقرة 25 بالوثيقة ALINORM 97/37

لوثيقتين بشأن هاتين القضيتين: (1) النظر في العوامل المشروعة الأخرى في إطار تحليل المخاطر على نحو ما أوصت به الهيئة، و(2) تطبيق العوامل المشروعة الأخرى على حالة السوماتوتروبين البقري. ووافقت اللجنة على الرجوع إلى هاتين المسألتين في دورتها القادمة. وتمت الإشارة إلى أنه ينبغي للجنة أن تسعى إلى تحديد المسألة الثانية في دورتها الرابعة عشرة، بحيث تتمكن الهيئة من النظر فيها في دورتها الثالثة والعشرين. كما تمت الإشارة أيضاً إلى أنه ينبغي النظر في الاعتبار العام للعوامل المشروعة الأخرى كعملية طويلة الأجل. وأعادت اللجنة التأكيد على الدور الأساسي للعلم في القضايا ذات الصلة بالصحة، كما يبرز في العمل الحالي بشأن تحليل المخاطر في ما يتعلق بسلامة الأغذية.[20]

14– الدورة الرابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (1999) – معايير العوامل المشروعة الأخرى/التطبيق للسوماتروبين البقري

14–1 العوامل المشروعة الأخرى في إطار تحليل المخاطر.

14–1–1 وافقت اللجنة على ضرورة تحديد العوامل الأخرى وفقاً لمبادئ الشفافية والموضوعية والتناسب، وأن تطبيقها يجب توثيقه بوضوح في عملية اتخاذ القرار. وأقرّت اللجنة بأنه لا يوجد توافق في الآراء بشأن إدراج عدد من العوامل الأخرى، بما في ذلك صحة الحيوان ورعاية الحيوان والبيئة، ووافقت على تنقيح الوثيقة على ضوء المناقشة المذكورة أعلاه لمواصلة النظر فيها في الدورة القادمة.

14–1–2 أشار الممثل عن منظمة التجارة العالمية إلى أنه بموجب اتفاقية الحواجز التقنية أمام التجارة، يمكن أن تتخذ الدول الأعضاء تدابير تتناول البيئة أو رعاية الحيوان أو الأهداف المشروعة الأخرى؛ وبموجب اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية، يمكنهم اتخاذ تدابير لحماية حياة وصحة النباتات والحيوانات على أراضيهم، وأشار إلى أن التدابير المتعلقة بصحة الحيوان ذات الصلة بالتجارة الدولية هي من اختصاص المنظمة العالمية لصحة الحيوان.

14–1–3 ووافقت اللجنة على أن تطلب من اللجان ذات الصلة تحديد وتوضيح العوامل ذات الصلة التي تؤخذ بعين الاعتبار في عملها، في إطار تحليل المخاطر، لأن من شأن ذلك تسهيل المناقشة العامة في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة بشأن العوامل المشروعة الأخرى.

14–2 العوامل المشروعة الأخرى والسوماتوتروبين البقري

وأشارت اللجنة إلى أن الوفود لا تزال منقسمة بشأن النظر في العوامل الأخرى، حسبما تطلب الهيئة في الولاية الموكلة إلى اللجنة، وأنه نتيجة لذلك تعذر التوصل إلى قرار توافقي. ووافقت على إحاطة الهيئة علماً وفقاً لذلك.[21]

[20] الفقرات 59 إلى 70 بالوثيقة ALINORM 98/33

[21] الفقرة 64 (ff) بالوثيقة ALINORM 99/33A

15- الدورة الثالثة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي (1999) – الاستمرار في الإبقاء على الحدود القصوى لمخلفات السوماتوتروبين البقري عند نفس الخطوة

15-1 صرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأنه في رأيه، ينبغي أن يكون التقييم العلمي هو العامل الحاسم الوحيد لاعتماد الحدود القصوى، وأنه ينبغي اعتماد الحدود القصوى على أساس هذه التقييمات. ومع ذلك، أشار الوفد إلى عدم وجود توافق في الآراء بشأن هذه المسألة، واقترح الإبقاء على الحدود القصوى للمخلفات عند الخطوة 8، بهدف استئناف النظر فيها في المستقبل في وقت قد يبدو أنه من الممكن التوصل إلى توافق في الآراء فيه.

15-2 وأشار وفد ألمانيا، متحدثاً نيابة عن أعضاء الاتحاد الأوروبي الحاضرين في الدورة، إلى التعليقات المكتوبة المقدمة إلى الهيئة (الوثيقة ALINORM 99/21، الجزء الأول، الملحق 3) وأعاد التذكير بأن اعتماد الحدود القصوى للمخلفات لن يكون مناسباً. وأيد الوفد الاقتراح الداعي إلى الإبقاء على الحدود القصوى للمخلفات عند الخطوة 8.

15-3 ولم يقدم الأعضاء أي آراء أخرى، ولذلك **قررت** الهيئة الإبقاء على الحدود القصوى للمخلفات عند الخطوة 8 وفقاً للأحكام الواردة في الفقرات التمهيدية للإجراءات الموحدة لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة.

16- الدورة الخامسة عشرة (2000)/والدورة السادسة عشرة (2001) للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة – مناقشات بشأن العوامل المشروعة الأخرى

وضع المعايير بشأن العوامل المشروعة الأخرى

17- الدورة الرابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي (2001) – اعتماد المعايير بشأن العوامل المشروعة الأخرى

17-1 إدراكاً بعدم وجود توافق في الآراء بشأن إدراج إشارة إلى توصيات المنظمات الأخرى، وافقت الهيئة على حذف الفقرة **7** من المعايير. وناقشت الهيئة أيضاً الحاجة إلى الإشارة إلى منظمة التجارة العالمية واتفاقي تدابير الصحة والصحة النباتية والحواجز التقنية أمام التجارة في الفقرة 9 المتعلقة بالحواجز أمام التجارة، ووافقت على ضرورة الاحتفاظ بالنص ذي الصلة كحاشية. واعتمدت الهيئة الفقرات الأخرى من دون تغيير، وأشارت إلى أن المعايير المعدلة ستدرج في مرفق دليل الإجراءات بعد *بيانات المبادئ*.[22]

18- الدورة الخامسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية (2004)[23] – إبقاء الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين عند الخطوة 4

نظراً لعدم وجود توافق في الآراء، تم الإبقاء على الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين عند الخطوة 4

[22] الفقرات من 93 إلى 98 والصفحة 89 بالوثيقة ALINORM 01/41

[23] الفقرات 88 إلى 92 بالوثيقة ALINORM 05/28/31

19- الدورة الثانية والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (2005) – اقتراح بإلغاء إجراء القبول

19-1 أوصت اللجنة هيئة الدستور الغذائي بإلغاء إجراء القبول، واستعرضت بالتفصيل التعديلات المقترحة على دليل الإجراءات للدستور الغذائي، بما في ذلك النظام الأساسي للهيئة.

19-2 أشارت وفود عدة إلى أن الإشارة إلى "القبول" في *بيانات المبادئ* لا ينبغي أن تفهم على أنها إشارة رسمية إلى إجراء القبول، وبالتالي يمكن الاحتفاظ بها. ولذلك وافقت اللجنة على الاحتفاظ *ببيانات المبادئ* الأربعة دون أي تغيير.[24]

20- الدورة الثامنة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي (2005) – إلغاء إجراء القبول

وافقت الهيئة على إزالة الإشارة إلى إجراء القبول في دليل الإجراءات.[25]

21- الدورة الثلاثون لهيئة الدستور الغذائي (2007) – التصويت بشأن جبن إيمنتال

في ضوء النقاش، اختتم الرئيس النقاش واستنتج أنّه جرت الموافقة على المواصفة المنقحة لجبن إيمنتال، مع التعديلات التي أدخلت عليها في سياق عملية إقرارها من جانب اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية والملوثات، ومع تسجيل اعتراض قوي من وفد سويسرا في التقرير. (الوثيقة ALINORM 07/30/REP، الفقرة 77). وطعن وفد سويسرا في هذا الاستنتاج وتم التصويت على الأمر.

التصويت: 23 صوتاً مؤيداً لاقتراح سويسرا، و70 صوتاً معارضاً، وامتناع 11 عضو عن التصويت.

22- الدورة الخامسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (2009) – مناقشة بشأن القبول؛ تعريف التوافق في الآراء

22-1 بيانات المبادئ

بعد اقتراح قدمه وفد اليابان بشأن مراجعة استخدام مصطلح "القبول" في البيان رقم 4، وافقت اللجنة على عدم النظر في أي مراجعة ل*بيانات المبادئ*، ولكنها أوصت الهيئة بإدراج حاشية للفقرة 4 من *بيانات المبادئ* تشير إلى أن إجراء القبول قد ألغي في عام 2005.[26]

22-2 التوافق في الآراء

---

[24] الفقرات 88 إلى 89 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 05/28/33A

[25] الفقرات 30 إلى 36 بالوثيقة ALINORM 05/28/41

[26] الفقرة 111 بالوثيقة ALINORM 09/32/33

ناقشت الدورة الخامسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة مفهوم التوافق في الآراء في الدستور الغذائي، بشكل مكثف. ووافقت اللجنة على عدد من الإجراءات المتعلقة بتيسير توافق الآراء، لكنها ظلت منقسمة بشأن الحاجة إلى تعريف التوافق في الآراء (الفقرة 87). ودعيت الهيئة إلى تقديم المشورة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة حول كيفية المضي قدماً في هذه المسألة.

23- الدورة الثانية والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي (2009) – مناقشة القبول – الإبقاء على الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين – بدء العمل على المواصفات عند الخطوة 8

23-1 أُعرب عن رأي مفاده أنه لم يكن من المقصود عند استخدام مصطلح "القبول" في *بيانات المبادئ* الإشارة إلى إجراء القبول الذي ألغي في عام 2005. ولذلك وافقت الهيئة على الإبقاء على نص *بيانات المبادئ* دون تغيير[27].

23-2 قررت الدورة الثانية والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي الإبقاء على الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين عند الخطوة 8.[28] وأنشأت الهيئة مجموعة عمل إلكترونية لإعداد وثيقة مناقشة بشأن الحالات التي تؤدي إلى إبقاء المواصفات عند الخطوة 8، لتنظر فيها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة.[29]

23-3 وفي ما يتعلق بالتوافق في الآراء، أيدت الدورة الثانية والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي[30] عدداً من المقترحات المقدمة من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة:

- كتيب للرؤساء لإعلامهم بكيفية تطبيق مفهوم التوافق في الآراء بشكل موحد عبر اللجان
- الاستعانة بميسر
- استخدام استبيان بشأن رضا المشاركين ليتم تعبئته من قبل المندوبين، يحتوي على أسئلة بشأن أداء الرئيس
- قضايا إشكالية يتم عرضها على اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي، واجتماع الرؤساء غير الرسمي لاتخاذ الإجراءات المناسبة
- عقد اجتماع غير رسمي للرؤساء
- استكشاف إمكانيات وضع وثيقة مرجعية للمندوبين بشأن بناء التوافق في الآراء

قررت الدورة الثانية والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي عدم مواصلة المناقشات بشأن تعريف للتوافق في الآراء، ولكن أن تواصل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة عملها على عبارة إضافية لإضافتها إلى الخطوط التوجيهية للرؤساء.

---

[27] الفقرة 21 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 09/32/REP

[28] الفقرات 66 إلى79 بالوثيقة ALINORM 09/32/REP

[29] الفقرة 80 بالوثيقة ALINORM 09/32/REP

[30] الفقرات 199 إلى 218 بالوثيقة ALINORM 09/32/REP

24- الدورة السادسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (2010) – مجموعة العمل الإلكترونية المعنية بالمواصفات عند الخطوة 8

24-1 وافقت الدورة السادسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة على جملة إضافية لإدراجها في الخطوط التوجيهية للرؤساء: "في حال وجود اعتراض على مسألة قيد المناقشة، ينبغي أن يتكفل الرئيس بأخذ وجهات نظر الأعضاء المعنيين في الاعتبار، من خلال السعي إلى التوفيق بين الآراء المتعارضة قبل أن يبتّ في ما إذا كان قد تم التوصل بالفعل إلى توافق في الآراء."

24-2 أنشأت الدورة السادسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة مجموعة عمل إلكترونية معنية بالمواصفات عند الخطوة 8 مع تعليمات واضحة بعدم إعادة فتح *بيانات المبادئ* أو تعليق العمل الحالي.[31]

25- الدورة الثالثة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي (2010) – الإبقاء على الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين عند نفس الخطوة – البدء بعملية "أصدقاء الرئيس"

25-1 وافقت الدورة الثالثة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي على الجملة الإضافية التي اقترحتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة.

25-2 واصلت الدورة الثالثة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي الإبقاء على الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين عند الخطوة 8، وبدأت بعملية التيسير "أصدقاء الرئيس".[32]

26- الدورة الرابعة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي (2011) – أول تصويت حول ما إذا كان ينبغي التصويت على الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين – طلب وثيقة تاريخية بشأن السوماتوتروبين البقري

26-1 لم يتمكن أصدقاء الرئيس من التوصل إلى توافق في الآراء حول كيفية المضي قدماً بشأن الراكتوبامين (اعتمادها أو وقف العمل عليها، أو الإبقاء عليها عند الخطوة 8). واقترح الرئيس إجراء تصويت على مسألة ما إذا كان ينبغي للدستور الغذائي المضي قدماً في التصويت لاعتماد الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين (التصويت الأول).

26-2 قررت هيئة الدستور الغذائي عن طريق التصويت بمناداة الأسماء (63 صوتاً مؤيداً؛ و54 صوتاً معارضاً، وامتناع 6 أعضاء عن التصويت) المضي قدماً بالتصويت الأول عن طريق الاقتراع السرّي.

26-3 قررت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الرابعة والثلاثين عن طريق الاقتراع السرّي (59 صوتاً مؤيداً؛ و68 صوتاً معارضاً، وامتناع 9 أعضاء عن التصويت) عدم المضي قدماً بالتصويت على الحدود القصوى للمخلفات.

26-4 قررت هيئة الدستور الغذائي دورتها الرابعة والثلاثين الإبقاء على الحدود القصوى للمخلفات عند الخطوة 8.

---

[31] الفقرات 106 إلى 116 بالوثيقة ALINORM 10/33/33

[32] الفقرات 49 إلى 60 بالوثيقة ALINORM 10/33/REP

26-5 طلبت الدورة الرابعة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي من أمانة الدستور الغذائي إعداد وثيقة عن تاريخ المناقشات بشأن الحدود القصوى لمخلفات السوماتوتروبين البقري المعقودة منذ الدورة الثالثة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي (1999).

27- الدورة السابعة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (2012) – عدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن التوصيات للمواصفات عند الخطوة 8

ناقشت الدورة السابعة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة النتائج الصادرة عن مجموعة العمل الإلكترونية المعنية بالموصفات عند الخطوة 8.[33] ولم يتم الاتفاق على أي من التوصيات. واتفقت الدورة السابعة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة على عقد مناقشة ميسرة حول الأسباب الجذرية لإبقاء المواصفات عند الخطوة 8.

28- الدورة العشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية (2012)[34] – طلب المشورة من هيئة الدستور الغذائي بشأن الزيلباتيرول

في ما يتعلق بمسألة ما إذا كان ينبغي إدراج الزيلباتيرول في قائمة الأولويات أو لا، لم تتمكن اللجنة من التوصل إلى توافق في الآراء، وبالتالي قررت طلب المشورة والتوجيه من الهيئة في ما يتعلق بالخطوات المناسبة التي ينبغي اتخاذها حول اتخاذ قرار بشأن إدراج العقاقير البيطرية في قائمة الأولويات أم لا.

29- الدورة السادسة والستون للجنة التنفيذية للدستور الغذائي (2012)[35] – مناقشة ما إذا كان هناك خيارات أخرى لحلّ مسألة الراكتوبامين

29-1 أشارت الدورة السادسة والستون للجنة التنفيذية للدستور الغذائي، في سياق الاستعراض النقدي (رصد تطوير المواصفات) أنه تم الإبقاء على مشروع الحدود القصوى لمخلفات السوماتوتروبين البقري عند الخطوة 8 منذ عام 1999، وأن الدورة الأخيرة للهيئة أبقت على مشروع الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين عند الخطوة 8، وأشارت أيضاً إلى أن الدورة المقبلة للجنة المعنية بالمبادئ العامة ستنظر في وثيقة بشأن حالة المواصفات عند الخطوة 8 والنصوص ذات الصلة.

29-2 وبعد ذلك، ناقشت اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي، مزايا عقد اجتماعات إضافية رسمية أو غير رسمية للتوصل إلى توافق في الآراء، وبعد إجراء بعض المناقشات، قررت اللجنة بأنه ينبغي ترك قرار عقد اجتماع أثناء الدورة لمناقشة مسألة الراكتوبامين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة، التي يمكن أن تقرر إما عقد مجموعة عمل منفصلة أو، إذا كان ذلك ممكناً من الناحية العملية، عقد مجموعة عمل أثناء الدورة يمكنها الاعتماد على الاستنتاجات التي ستصدر

[33] الفقرات 10 إلى 32 بالوثيقة REP12/GP

[34] الفقرات 110 إلى 114 بالوثيقة REP12/RVDF

[35] الفقرات 8 إلى 13 بالوثيقة REP12/EXEC1

عن المناقشات حول المواصفات عند الخطوة 8. وأشار أحد الأعضاء إلى أن هذا الاحتمال سيكون مشروطاً بالتقدم الذي سيحقق بشأن هذه المسألة في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة. ولوحظ أيضاً أن المناقشات غير الرسمية بين الأعضاء، يمكن أن تتم أيضاً أثناء دورات هيئة الدستور الغذائي أو في ما بينها.

30– الدورة السابعة والستون للجنة التنفيذية للدستور الغذائي (2012)[36] – بعض المناقشات بشأن هيدروكلوريد الزيلباتيرول

30–1 وذكّر الرئيس بأنه لم يتم التوصل في اللجنة إلى توافق في الآراء بشأن إدراج الزيلباتيرول على قائمة الأولويات، وأن لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية قد أحالت هذه المسألة إلى هيئة الدستور الغذائي.

30–2 ورأى أحد الأعضاء أنه، في ظلّ عدم وجود توافق داخل لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية حول تغيير المعايير الحالية لإدراج المواد في قائمة الأولويات، كان يجدر باللجنة إدراج مادة الزيلباتيرول في قائمة الأولويات طبقاً للإجراءات المتبعة حالياً، ويكون بالتالي الموضوع المطروح على الهيئة في غير محلّه.

30–3 وأشار الرئيس إلى أنه ستتم مناقشة هذه المسألة في هيئة الدستور الغذائي بناء على طلب لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية.

31– الدورة الخامسة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي (2012)[37] – التصويت الثاني عما إذا كان ينبغي التصويت على الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين؛ التصويت على الحدود القصوى للمخلفات؛ الرأي القانوني بشأن الزيلباتيرول

31–1 السوماتوتروبين البقري: ناقشت الدورة الخامسة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي تاريخ السوماتوتروبين البقري وقررت مواصلة الإبقاء على الحدود القصوى للمخلفات عند نفس الخطوة في انتظار إعادة التقييم من قبل لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية.[38]

31–2 الراكتوبامين[39]

31–2–1 ناقشت اللجنة الحدود القصوى لمخلفات الراكتوبامين بشكل مطول لتحديد ما إذا كانت الجهود قد بذلت للتوصل إلى توافق في الآراء. واقترح الرئيس التصويت على مسألة ما إذا كان ينبغي للدستور الغذائي المضي قدماً في التصويت لاعتماد الحدود القصوى للمخلفات (التصويت الأول).

---

[36] الوثيقة REP12/EXEC2

[37] الوثيقة REP12/CAC

[38] الفقرات 67 إلى 86 بالوثيقة REP12/CAC

[39] الفقرات 87 إلى 120 بالوثيقة REP12/CAC

31–2–2 قررت الدورة الخامسة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي عن طريق رفع الأيدي (92 صوتاً مؤيداً؛ و41 صوتاً معارضاً، وامتناع 3 أعضاء عن التصويت) المضي قدماً بالتصويت الأول عن طريق الاقتراع السرّي.

التصويت: قررت الدورة الخامسة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي عن طريق الاقتراع السرّي (68 صوتاً مؤيداً؛ و64 صوتاً معارضاً، وامتناع 4 أعضاء عن التصويت) المضي قدما بالتصويت على الحدود القصوى للمخلفات.

31–2–3 تم التوصل إلى توافق في الآراء على المضي قدماً في التصويت المقبل عن طريق الاقتراع السرّي.

التصويت: قررت الدورة الخامسة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي عن طريق الاقتراع السرّي (69 صوتاً مؤيداً؛ و67 صوتاً معارضاً، وامتناع 7 أعضاء عن التصويت) اعتماد الحدود القصوى للمخلفات.

31–2–4 بعد التصويت، أعربت وفود عديدة عن موقفها في ما يتعلق بالقرار.

31–3 الزيلباتيرول[40]

في ما يتعلق بمسألة إدراج الزيلباتيرول على قائمة الأولويات لتقييم لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمتين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، عقدت الهيئة المناقشة التالية:

"أشار ممثل المستشار القانوني لمنظمة الأغذية والزراعة، متكلماً بالنيابة عن المكتبين القانونيين لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة والعالمية، إلى أن الامتثال للمعايير لا يمكن أن يفضي، عادة، إلى قرار تلقائي بشأن الإدراج في قائمة الأولويات، وأن لأعضاء الدستور الغذائي عادة قدر من الاستنساب وفقا للقواعد المعمول بها عند إدراج عقار بيطري في قائمة الأولويات.

وأشار الممثل إلى أن هناك حاجة واضحة إلى إجراءات يمكن التنبؤ بها في هيئة الدستور الغذائي وقد لوحظ بأنه قد تم إنشاء ممارسة متسقة في اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية على مر السنين. ولذلك فإن من المعقول لأعضاء الهيئة أن يتوقعوا عندما يفي مركّب ما بمعايير الإدراج في القائمة أن يستتبع ذلك إدراجه. وبناء على ذلك، فإن المكتبين القانونيين يرتئيان أنه ينبغي إدراج عقار بيطري ما في قائمة الأولويات لتحليلات لجنة الخبراء المشتركة إذا ما أوفى بمعايير الفقرة 13 من مبادئ تحليل المخاطر التي تطبقها لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية. وذكّر أيضا بأن قبول عمل جديد يتطلب موافقة الهيئة بغض النظر عن قيام اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير بإدراج العقاقير في قائمة الأولويات. وإذا ما مست الحاجة إلى تغييرات في الإجراءات، فإنه يمكن اتباع القنوات الملائمة في الهيئة، وعلى سبيل المثال من خلال اللجنة المعنية بالمبادئ العامة.

وخلص الرئيس إلى أنه ينبغي، استنادا إلى الرأي القانوني أعلاه، إدراج مادة الزيلباتيرول في قائمة الأولويات لتحليلات لجنة الخبراء المشتركة وإلى أنه ليست هناك حاجة إلى توجيهات أخرى بالنسبة إلى اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية، وإلى أن قرارات إدارة المخاطر ينبغي أن تلي تقييم المخاطر، وإلى أن الهيئة أقرت قائمة الأولويات بإضافة مادة

[40] الفقرات 169 إلى 178 بالوثيقة REP12/CAC

هيدروكلوريد الزيلباتيرول. وبناء على ذلك، ستشرع اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في العمل بالاستناد إلى توصيات تقييم لجنة الخبراء المشتركة.

وأعربت وفود كل من الصين وكرواتيا ومصر والاتحاد الأوروبي والنرويج وسويسرا عن تحفظها على هذا القرار."

32– الدورة السادسة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي (2013)

سهلت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة مناقشة على هامش الدورة بشأن الأسباب الجذرية للمواصفات عند الخطوة 8.

33– الدورة الثامنة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (2014)

رحبّت اللجنة بتقرير الجلسة الميسرة بشأن المواصفات عند الخطوة 8، والتي لم تقدم أي توصيات، واختتم الرئيس المناقشة بشأن هذا البند ودعا اللجنة إلى الإحاطة علماً بالوثيقة المقدمة.[41] [42]

34– الدورة الرابعة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية (2018)[43]

34–1 ناقشت لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول عند الخطوة 4. وأعربت اللجنة عند شدة دعمها للتقييم العلمي القوي التي أجرته لجنة الخبراء المشتركة. وأكدت اللجنة أيضاً أنه لا توجد مخاوف على الصحة العامة أو مخاوف علمية في ما يتعلق بمشروع الحدود القصوى للمخلفات المقترح.

34–2 ولم تتوصل اللجنة إلى توافق في الآراء بشأن المضي قدما بالحدود القصوى للمخلفات لاعتمادها عند الخطوة 5 لأسباب خارجة عن نطاق ولاية لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية وهيئة الدستور الغذائي.

34–3 وذكرت الأمانة بأنه يمكن للأطراف المعارضة أن تستدعي الفقرة 4 من *بيانات المبادئ*.

34–4 وقرر الرئيس أنه لا يوجد توافق في الآراء، والإبقاء على الحدود القصوى للمخلفات عند الخطوة 4. وأعرب 29 عضواً عن معارضتهم لهذا القرار.

35– الدورة الخامسة والسبعون للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (2018)[44]

[41] الوثيقة CX/GP 14/28/4

[42] الفقرات 20 إلى 25 بالوثيقة REP14/GP

[43] الفقرات 40 إلى 55 بالوثيقة REP18/RVDF

[44] الفقرات 30 إلى 40 بالوثيقة REP18/EXEC1

35-1 ورداً على سؤال عما إذا قد اتبّع رئيس لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية إجراءات الدستور الغذائي ذات الصلة، بعدم المضي قدماً في الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول، أبدى ممثل عن مكتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة الرأي القانوني التالي المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (الوارد في ما يلي بالكامل):

"جرى طرح سؤال لمعرفة ما إذا كان إبقاء مواصفة ما مقترحة عند الخطوة 4 من إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة صحيحًا من الناحية الإجرائية، في ظلّ عدم وجود توافق في الآراء لنقل المواصفة إلى الخطوة 5. وكانت لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية قد اتخذت هذا القرار في دورتها الرابعة والعشرين الأخيرة التي عُقدت في شهر أبريل/نيسان 2018.

وكانت هذه المسألة موضع جدل كما يتضح من خلال عدد من التحفظات التي أدرجت في تقرير الدورة المذكورة. وتساءلت تلك التحفظات عن إبقاء مشروع المواصفة عند الخطوة 4 على اعتبار أنّ الأعضاء الذين يعترضون على المواصفة لم يعترضوا، في الواقع، على التحليل العلمي الذي أكد أنّ وجود حد أقصى معيّن لمخلفات الزيلباتيرول لن يشكل خطرًا على صحة الإنسان. عوضًا عن ذلك، فإنّ عدم التوصل عند هذا الحدّ إلى توافق في الآراء داخل اللجنة كان يستند إلى عوامل غير العوامل العلمية ضمن ولاية الدستور الغذائي.

وكما يذكر مرارًا وتكرارًا، فإنّ القيمتين الرئيسيتين للدستور الغذائي هما العلم والتوافق في الآراء[45] وكلتاهما تتجليان في دليل إجراءات الدستور الغذائي. ويتم اعتماد المواصفات استنادًا إلى عمليات تقييم علمية للمخاطر ويتم اللجوء إلى التصويت فقط بعد استنفاذ جميع الجهود الرامية إلى التوصل إلى توافق في الآراء.

"وفي هذا السياق، يتعيّن بالضرورة أن يكون لدى رؤساء اللجان التابعة لهيئة الدستور الغذائي وأجهزتها الفرعية هامش تشغيلي كافٍ لإيجاد سبل تمكّن من التوصل إلى توافق في الآراء. وكما أقرّت به الخطوط التوجيهية لرؤساء لجان الدستور الغذائي "يناط القسم الأكبر من مسؤولية تيسير التوصل إلى توافق في الآراء بالرؤساء". وتحقيقًا لهذه الغاية، يشجّع الرؤساء، ضمن جملة أمور، على "ضمان عدم التقدم بالمسائل من خطوة إلى أخرى ما لم تؤخذ في الاعتبار جميع الشواغل ذات الصلة وإيجاد الحل التوفيقي المناسب."[46] وينبغي إتاحة هذا الهامش على جميع مستويات عملية وضع المواصفات إلى حين اعتبار أنّ جميع الجهود الممكنة قد بُذلت للتوصل إلى توافق في الآراء وبالإمكان اللجوء إلى التصويت في الملاذ الأخير.

ويشار كذلك إلى أنّ رؤساء اللجان التابعة لهيئة الدستور الغذائي وأجهزتها الفرعية يؤدون مهامهم في جميع الأوقات تحت سلطة الجهاز الذي يرأسونه. وفي المسألة الراهنة موضوع النقاش، قبلت اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية بالسبيل الذي اقترحه الرئيس للمضي قدمًا رغم تسجيل بعض التحفظات عليه.

وتبعًا لذلك، ليس هناك من سبب يشير إلى أنّ القرارات المتخذة خلال دورة اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية قد أخلّت بأي من قواعد الدستور الغذائي."

---

[45] انظر على سبيل المثال المادة الثانية عشرة (2) من اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي؛ خطوط توجيهية لرؤساء لجان الدستور وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة، دليل إجراءات الدستور الغذائي، الطبعة السادسة والعشرون، الصفحات 110-114؛ التدابير الرامية إلى تيسير التوصل إلى توافق في الآراء، دليل إجراءات الدستور الغذائي، الطبعة السادسة والعشرون، الصفحة 253.

[46] الخطوط التوجيهية لرؤساء لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام الحكومية الدولية المخصصة، المرجع نفسه، الصفحتان 112 و113 (هـ).

ولا يمنع ما تقدّم هيئة الدستور الغذائي من إعطاء مزيد من الإيضاحات بشأن دور العلوم ومدى مراعاة العوامل الأخرى. وفي هذا السياق، لا بد من الإشارة إلى أنّ البيانات بالمبادئ المتعلقة بدور العلم في عملية صنع القرار في الدستور الغذائي ومدى وضع العوامل الأخرى في الاعتبار تشير إلى إجراءات القبول على أنها آلية لمعالجة المعضلات التي قد تنشأ أحيانًا بالنسبة إلى بعض "الاعتبارات الأخرى" بموازاة الحرص على عدم عرقلة اعتماد المواصفات. غير أنّ إجراءات القبول قد ألغيت في عام 2005 ويعزى السبب الرئيسي لذلك إلى نشوء اتفاقات التجارة الدولية التي غيّرت الطابع الأصلي لمواصفات الدستور الغذائي وحالتها. ويبدو أنّ هذه التطورات تجيز استعراض بيانات المبادئ لإعطاء مزيد من الإيضاحات عن مدى إمكانية مراعاة "عوامل مشروعة أخرى تتعلق بحماية الصحة وممارسات التجارة العادلة"[47] لدى اعتماد مواصفات الدستور الغذائي.

ويمكن لهذا الاستعراض أن يبحث في العوامل، بما فيها على سبيل المثال لا الحصر، الحاجة إلى عملية اعتماد كفؤة للمواصفات؛ والطابع المستند إلى العلم لعملية وضع المواصفات في الدستور الغذائي؛ ودور التقييم العلمي للمخاطر في مقابل إدارة المخاطر؛ ودور التصويت في عملية وضع المواصفات بصورة كفؤة وبلورة أفكار حول كيفية تخطي المآزق التي قد تنشأ أحيانًا. ويمكن دعوة الهيئة إلى إحالة هذه المواضيع إلى الجهاز المختص لمناقشتها وبحثها مع مراعاة اختصاصات اللجان الفرعية التابعة للدستور الغذائي."

35–2 وأشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها الخامسة والسبعين، إلى الرأي القانوني الذي يفيد بأنّ رئيس لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية قد عمل، لدى السعي إلى التوصل إلى توافق في الآراء، ضمن نطاق صلاحياته.

35–3 خلاصة: اتفقت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والسبعين، على مواصلة مناقشة هذا الموضوع في دورتها السابعة والسبعين بالاستعانة بتقرير تعده أمانة الدستور الغذائي بالتعاون مع مكتب الهيئة والمستشارين القانونيين لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تاريخ وآثار الفقرة 4 من *بيانات المبادئ*، وبالاستناد إلى ما ورد من تعليقات خلال الدورة.

36– الدورة الحادية والأربعون لهيئة الدستور الغذائي (2018)

وبعدما أكدت الهيئة مجددًا على قيمة الدستور الغذائي باعتباره الجهاز الدولي البارز المعني بوضع مواصفات غذائية مستندة إلى قواعد وبعدما شدّدت على التزامها بالعلوم والتوافق في الآراء، أقرّت النهج المقترح من جانب اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والسبعين.

[47] بيانات بالمبادئ المتعلقة بدور العلم في عملية صنع القرار في هيئة الدستور الغذائي ومدى وضع العوامل الأخرى في الاعتبار؛ دليل إجراءات الدستور الغذائي، الطبعة السادسة والعشرون، الصفحتان 250–251.

المرفق 2: تاريخ إجراء القبول في الدستور الغذائي[48]

الحدود القصوى لمخلفات العقاقير البيطرية والمبيدات[49]

6 ألف – يجوز قبول حدود الدستور الغذائي القصوى لمخلفات المبيدات أو العقاقير البيطرية في الأغذية في بلد ما وفقاً لإجراءاته القانونية والإدارية المعمول بها، ووفقاً للتوزيع داخل ولايته الإقليمية لما يلي: (أ) الأغذية المنتجة محلياً والمستوردة، أو (ب) الأغذية المستوردة فقط، والتي تنطبق عليها الحدود القصوى للدستور الغذائي بالطرق الموضحة أدناه. وإضافة إلى ذلك، عندما تنطبق الحدود القصوى للدستور الغذائي على مجموعة من الأغذية غير المسماة بشكل فردي، يجب على الدولة التي تقبل الحدود القصوى المسموح بها من الدستور الغذائي في ما يتعلق بخلاف مجموعة الأغذية، أن تحدد الأغذية التي يتم قبول الحدود القصوى للدستور الغذائي لها.

(1) القبول الكامل

القبول الكامل لحدود الدستور الغذائي القصوى لمخلفات المبيدات أو العقاقير البيطرية في الأغذية يعني أن البلد المعني سيضمن، ضمن ولايته الإقليمية، أن الأغذية التي تنطبق عليها الحدود القصوى للدستور الغذائي، سواء كانت محلية الصنع أم مستوردة، ستمتثل لهذه الحدود. ويعني ذلك أيضاً أن توزيع الأغذية التي تمتثل للحدود القصوى للدستور الغذائي لن تعوقه أي من الأحكام القانونية أو الإدارية في البلد المعني، التي تتعلق بالأمور التي تغطيها الحدود القصوى للدستور الغذائي.

(2) التوزيع الحرّ

إعلان التوزيع الحرّ يعني أن البلد المعني يتعهد بتوزيع المنتجات المطابقة للحدود القصوى لمخلفات المبيدات والعقاقير البيطرية في الأغذية، المسموح بها في الدستور الغذائي، بحرية داخل ولايته الإقليمية في ما يتعلق بالمسائل التي تغطيها الحدود القصوى للدستور الغذائي.

ب– يجب على البلد الذي يرى أنه لا يمكن له قبول الحدود القصوى لمخلفات المبيدات والعقاقير البيطرية في الأغذية، المسموح بها في الدستور الغذائي، بأي من الطرق المذكورة أعلاه، أن يشير إلى الطرق التي تختلف بها متطلباته الحالية أو المقترحة عن الحدود القصوى للدستور الغذائي، وإذا أمكن، ما هي أسباب هذه الاختلافات.

ج– على البلد الذي يقبل الحدود القصوى لمخلفات المبيدات والعقاقير البيطرية في الأغذية، المسموح بها في الدستور الغذائي، وفقاً لأحد أحكام الفقرة 6 ألف، أن يكون على استعداد لتقديم المشورة والتوجيهات للمصدرين ومجهزي الأغذية للتصدير، لتعزيز فهم متطلبات البلدان المستوردة التي قبلت الحدود القصوى للدستور الغذائي وفقاً لأحد أحكام الفقرة 6 ألف، والامتثال لها.

---

[48] انظر دليل إجراءات الدستور الغذائي، الطبعة الرابعة 1975، المبادئ العامة

[49] يتضمن النص الكامل أقساماً إضافية حول معنى "القبول" لأنواع مختلفة من المواصفات. وبغية الإيجاز فقط، تم إدراج قسم واحد هنا بشأن الحدود القصوى لمخلفات العقاقير البيطرية.

د- إذا تبين في بلد مستورد، أن الأغذية المزعوم أنها تتماشى مع الحدود القصوى للدستور الغذائي لا تمتثل لهذه الحدود القصوى، فإنه ينبغي على البلد المستورد إبلاغ السلطات المختصة في البلد المصدر بجميع الحقائق ذات الصلة، وعلى وجه الخصوص، بتفاصيل منشأ الأغذية المعنية (اسم المصدر وعنوانه)، أذا كان يُعتقد أن شخصاً في البلد المصدر مسؤول عن عدم الامتثال هذا.

مفهوم المواصفات الافتراضية في إجراء القبول

11- المواصفة الافتراضية هي مواصفة يفترض أنها المواصفة المعمول بها في حال لم يكن هناك أي مواصفة أخرى. (الافتراض في القانون هو افتراض حقيقة أي شيء حتى يثبت العكس). وقد أشارت بعض البلدان أن الحدود القصوى للمخلفات في الدستور الغذائي هي حدود افتراضية لمخلفات المبيدات. وقد يكون البلد قادراً وراغباً في اعتبار مواصفة للدستور الغذائي على أنها مواصفة افتراضية في الحالات التي لا يوجد فيها مواصفة أو مدونة قواعد أو ممارسة أو أي تعبير مقبول آخر عن "طبيعة أو مادة أو جودة" الغذاء المعني. ولا يحتاج البلد إلى تطبيق الافتراض على جميع أحكام المواصفة إذا كانت تفاصيل المواد المضافة، أو الملوثات، أو قواعد النظافة، أو بطاقات التوسيم، مختلفة عن تلك الواردة في المواصفة. وفي مثل هذه الحالات، يمكن أن تظل الأحكام الواردة في مواصفة الدستور الغذائي التي تحدد الوصف، والتكوين الأساسي، وعوامل الجودة المتعلقة بالاسم والوصف المحددين، هي المواصفة الافتراضية لهذه المسائل.

12- ويكمن مبرر اعتبار مواصفة الدستور الغذائي كمواصفة افتراضية في حقيقة أنها الحد الأدنى لمواصفة لغذاء ما في الدستور الغذائي "لضمان منتجات غذائية سليمة، وصحية، وغير مغشوشة، وتحمل بيانات توسيم وطريقة عرض على نحو صحيح". (المبادئ العامة، الفقرة 3). ولا يحمل مصطلح "الحد الأدنى" أي دلالات سلبية: بل إنه يعني ببساطة أن مستوى جودة وسلامة أي منتج لم يتم الحكم عليه بالتوافق في الآراء ليكون مناسباً للتجارة الدولية والوطنية.

13- وسيعتمد اعتبار مواصفة افتراضية ما أنه تستحق القبول على ما إذا كان بإمكان البلد المعني أن يقول أنه لا يمكن توزيع المنتجات غير المطابقة بنفس الاسم والوصف الموضح في المواصفة. ومع ذلك، فإنه سيمكن من إصدار إعلان للتداول الحرّ، ويُطلب من البلدان دراسة هذه الفكرة بجدية.

مقدمة للخطوط التوجيهية بشأن إجراء القبول

استعرضت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة وهيئة الدستور الغذائي إجراء القبول والتصريحات من جانب الحكومات في عدد من المناسبات. وبينما ندرك أنه يمكن أن تنشأ صعوبات من وقت لآخر في التوفيق بين التزامات إجراء القبول والقوانين والإجراءات الإدارية للبلد العضو، فقد قررت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة وهيئة الدستور الغذائي أن الالتزامات ضرورية لعمل هيئة الدستور الغذائي ووضعها، وأنه لا ينبغي إضعافها بأي طريقة. وإن الغرض من هذه الخطوط التوجيهية هو مساعدة الحكومات عند نظرها في كيفية الاستجابة لمواصفات الدستور الغذائي في ضوء أهداف إجراء القبول.